العنف من خلال كتاب ابن التجيبي [١] .

"دراسة في إشكالية ازدراء المرأة في الأندلس " .

(٤٥٨-٥٢٩هـ/١٠٦٥-١١٣٤م) .

د/ زينب ناجي محمود عبدالرحيم المنسي

قسم التاريخ والآثار المصرية والاسلامية- كلية الآداب – جامعه الاسكندرية

المستخلص :

تسعي الدراسة إلي تسليط الضوء علي إشكالية ازدراء المرأة وممارسة العنف ضدها في الفترة التي عاشها الفقيه والقاضي ابن الحاج التجيبي في قرطبة أواخر عصر الطوائف وعصر المرابطين في المجتمع القرطبي بكل تنوعاته واضطراب ظروفه السياسية التي كان لها أكبر الأثر علي أوضاع المرأه والتي تتبين من خلال استعراض مشكلاتها وكيفية تعامل المشرع والفقيه المالكي ابن التجيبي معها والتي اتسمت بالإنصاف وتقديم الرحمة علي العدل تلك السياسة القضائيه التي نمت عن إدراكه أن المرأة هي المتضرر الاول من ظروف الفوضى السياسية والاضطرابات الاجتماعية .

وقد تنوعت قضايا المرأة التي تناولها البحث من خلال النوازل ما بين مشاكل الاغتصاب ،الخطف ،الضرب ،التعذيب ، التشويه الجسدي ، والغصب علي الزواج وبيع النساء الحرائر علي أنهن جواري .

كما تعرض البحث لبعض النوازل الخاصة بمشاكل المرأه المعنوية والتي تمثلت في الإزدراء الموجه لها والحط من قيمتها اجتماعيا عن طريق اطلاق الشائعات عليها وتشويه سمعتها .

وتناولت الباحثة كذلك نوازل خاصة بمشاكل المرأه المالية والتي تمثلت في سلب المرأة أموالها أو حقوقها المادية المكتسبة سواء عن طريق سيطرة الرجل علي أموالها أو التضييق بالإنفاق عليها

وعلي أولادها وحرمانها من النفقة أو الميراث وإجبارها علي العمل دون أجر أو منعها من مزاولة وإدارة أعمالها التجارية ورفض النفقة عليهن والتعدي علي أملاكها .

واتضح من خلال البحث سبق الحضارة الإسلامية في احترام حقوق المرأة والحفاظ عليها وينفى عنها تهمة العنصرية ضد المرأة

وأوصت الباحثة في نهاية الدراسة بضرورة الاهتمام بتثقيف وتوعية المجتمع بحقوق المرأة المتنوعة والتي كفلتها لها الشريعة الإسلامية ومن أهمها الشروط المضافة لعقود الزواج والتي عجلت في مسألة التقاضى حال اخلال الزوج بأى منها [٢].

كلمات مفتاحيه : المراة – ازدراء –العنف – الحقوق – الطلاق –

Abstract:

The study seeks to shed light on the problem of contempt for women and the practice of violence against them during the period in which the jurist and judge Ibn al-Hajj al-Tajibi lived in Cordoba at the end of the era of sects and the era of the Almoravids in the Cordovan society with all its diversity and the turmoil of its political conditions, which had the greatest impact on the situation of women, which is revealed by reviewing their problems And how the legislator and jurist al-Maliki Ibn al-Tajibi dealt with her, which was characterized by fairness and mercy over justice, a judicial policy that resulted in his realization that women are the ones who are affected by the conditions of political chaos and social unrest.

The issues of women dealt with by the research varied through the calamities, between the problems of rape, kidnapping, beatings, torture,

physical mutilation, forced marriage and the sale of free women as maidservants.

The research also presented some calamities related to the moral problems of women, which were represented in the contempt directed at them and the devaluation of their social value by spreading rumors about them and distorting their reputation.

And it became clear through the research that the Islamic civilization preceded the respect and preservation of women's rights, and the accusation of racism against women was denied.

-مقدمة

ارتبطت ظواهر العنف منذ الخليقة ببداية ظهور الانسان على وجه الأرض فاتسمت معاملات البشر بصفات العنف والقسوة نتيجة بدائية الحياة والتعرض لهجمات الحيوانات المفترسة أو هجومهم على بعضهم البعض ومع الاستقرار وظهور الحضارات بدأت معدلات وحدة العنف في النزول أو اصبح العنف منظما يمارس تجاه الاعداء والمنافسين لكن من عجائب الأمور أن ظل العنف موجودا بدرجات متفاوتة تجاه المرأة في كل المجتمعات البشرية فتعرضت المرأة لمظاهر متنوعه من العنف مابين عنف جسدى ومعنوى علاوة على سلب الحقوق وحتى سلبها هي ذاتها [٣] ، واعتبارها وسيلة من وسائل الإنتاج مثلها مثل حيوانات الحقل أو كلاب الصيد [٤] .

إشكالية البحث :-

وتاتى مشكلة البحث في محاولة الوقوف على أوضاع المرأة الحياتية اجتماعيا واقتصاديا خلال الفترة موضوع الدراسة في الفترة الممتدة من نهاية عصر دويلات الطوائف [٥]وعصر المرابطين [٦] ورصد أهم مظاهر العنف التي تعرضت لها من خلال توثيقات النوازل وكذلك كيف تعامل الحاكم والمشرع مع مشاكل المرأة [٧] .

ووصلت الباحثة بعد عرض مظاهر العنف وتعامل القضاء معها إلى الهدف من البحث وهو التاكيد على سبق الحضارة الإسلامية في احترام حقوق المرأة والحفاظ عليها وهو ماينفى عن الحضارة الإسلامية تهمة العنصرية ضد المرأة التي ادعاها البعض بناءا على حوادث فردية [٨] .

اما عن النتيجة التي وصلت اليها الباحثة هي ان نفس مشكلات المرأة لاتزال كما هي منذ العصور الوسطى وحتى عصرنا الحالي ما بين مشاكل غصب على الزواج وعنف اسرى وسلب للحقوق المادية وان اهم السبل لمواجهة تلك المشاكل من وحى البحث والتي هي بمثابة توصيات البحث .

١- ضرورة مراعاة عنصر الوقت في البت بقضايا النساء وهو مانطلق عليه العدالة الناجزة والتي تمثلت في احكام القاضي التجيبى

٢- ضرورة النظر الي الظروف النفسية والاجتماعيه للمرأه عند التعرض لاي من تصرفاتها سواء علي المستوى العرفي او القانوني

٣- تثقيف وتوعية المرأة بحقوقها التي حافظت عليها المرأة الأندلسية مبكرا وتتمثل في قيام بعض نساء الأندلس بفرض شروط في عقود الزواج حافظت على حقوقهن وعجلت في مسالة التقاضى حال اخلال الزوج بأى منها .

العنف في اللغة والاصطلاح :-

العنف في اللغة

العُنف في اللغة يعني : الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق عنف به وعليه يعنف عنفا وعنافة وأعنفه وعنفه تعنيفا وهوعنيف اذا لم يكن رفيقا في أمره واعتنف الأمر أخذه بعنف وكل مافي الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله والعَنف والعَنيف والمعتَنف والأعنف كالعنيف والعَنف والتعَنيف والعَنيف الذي لايحسن الركوب وليس له رفق بركوب الخيل وأعنف الشئ :أخذه بشده واعتنف الشئ : كرهه [٩] والتعنيف : التعبير واللوم وهي أيضا التوبيخ والتقريع ويقال أعنفته وعنفته [١٠] قال بان فارس عنف : العين والنون والفاء أصل صحيح يدل علي خلاف الرفق قال الخليل العنف : ضد الرفق يقال عنف يعنف عنفا فهو عنيف اذا لم يرفق في أمره واعتنفت الشئ اذا كرهته ووجدت له عنفا عليك ومشقة والتعنيف هو التشديد في اللوم والتوبيخ والتفريق واستخدام القوة [١١] .

أما في الاصطلاح فقد وردت عدة تعريفات للعنف منها أن العنف هو السلوك أو الفعل المؤذى تجاه الاخر وكذلك ممارسة التمييز والاضطهاد والقهر والعدوانية وكذلك يقصد بالعنف أي عمل مقصود أو غير مقصود يرتكب بحق الغير ويلحق به الأذي والإهانة بطريق مباشر أو غير مباشر مما يسبب له معاناة نفسية أو جسدية وذلك من خلال الخداع أو التهديد او الاستغلال أو التحرش او الاكراه أو العقاب أو اي وسيلة أخري تمتهن فيها كرامة الانسان أو سلامه النفسي [١٢] .

وقيل في اصطلاح العنف ايضا أنه كل اعتداء على الانسان سواء جسدي أو معنوى مما يسبب له أذي بدني ونفسي ومن اشكال العنف الإكراه والابتزاز بأنواعه والحرمان من الحرية وبذلك فالعنف يقصد به كافة أشكال السلوك الفردي أو الجماعي المباشر وغير المباشر الذي ينال من الانسان ويحط من قدره ويحرمه من ممارسة حقوقه الأصيلة التي كفلها له الشرع والقانون [١٣] .

وارتبطت بلفظة العنف عدة مترادفات اخري قريبة منها في المعني :

مثل العدوان والايذاء والجريمة والارهاب

" وتعاونوا علي البر والتقوي ولا تعاونوا علي الإثم والعدوان " صدق الله العظيم سورة المائدة / الآية ٢ .

-اثار ممارسات العنف على المرأة.

خلفت ممارسات العنف ضد المرأة اثار متنوعة منها :

-اثارجسدية وتعتبر الآثار الجسدية للعنف أكثر الآثار ايذاءاً للمرأة حيثث تتمثل تلك الآثارفى إيذاء البدن وتشويهه . ويكون ذلك بسبب الضرب أو التعذيب أو الخطف أو الاغتصاب أو الاكراه على الممارسة الجنسية .

-اثار نفسية تتمثل في جرح مشاعر المرأة وكرامتها واخافتها وهو ما يعد سلوكا عدوانيا ضدها وتتبع الآثار النفسية دوما الآثار الجسدية والاجتماعية والاقتصادية ولكن اذا كانت منفردة فتكون نتيجة العنف اللفظي.

-اثاراجتماعية وتتمثل في حط قيمة المرأة اجتماعيا وحرمانها من ممارسة دورها الاجتماعي وتقييد حركتها وحرمانها من حقوقها ويكون عن طريق تشويه المرأة على المستوى الاجتماعى باطلاق الشائعات عليها وتشويه سمعتها.

–اثاراقتصادية وتتمثل في سلب المرأة أموالها أو حقوقها المادية المكتسبة سواء عن طريق سيطرة الرجل علي أموالها أو التضييق بالانفاق عليها وعلي أولادها وحرمانها من النفقة أو اجبارها علي العمل أو منعها من مزاولة وادارة اعمالها التجارية [١٤].

ردع الإسلام لممارسات العنف ضد المرأة :

رغم مايثار عن وضعية المرأة العربية قبل الإسلام وقضية وأد البنات [١٥]. الا ان احترام العرب للنساء وخصوصية وضعها كان هو الغالب [١٦].

وجاء الإسلام ليؤكد على حرية المرأة وحفظ كرامتها فعن النبى الكريم قال إنما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وتحول أمر حقوق المرأة من عرف وتقليد إلى تشريع إلهى نظم كل أمور المرأة الحياتية والمادية وصان كرامتها وحقوقها وتجلت تلك التشريعات في سورة النساء التي تعتبر مرجعا تشريعيا لحقوق النساء فى قضية المواريث بعد أن كانت المرأة ذاتها مجرد إرث .

ونظم الإسلام حياة المرأة العائلية حفاظا على كرامتها وضمانا لعدم تعرضها لعنف من الزوج سواء ماديا أو معنويا مصداقاً لقول الله عزوجل : " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون " : صدق الله العظيم –سورة الروم الآية(٢١) وكذلك قول الله عزوجل :" ياأيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترنوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما أتيموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف إن كرهتموهن فعسي أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيراً كثيراً " : صدق الله العظيم –سورة النساء الآية (١٩) .

وقد حافظ التشريع الإسلامى على كرامة المرأة المعنوية بنصوص قرانية كثيرة "لايسخر نساء من نساء" وحافظ على سمعة المرأة وقضى على ظاهرة الاغتيال المعنوى التي تعرضت لها المرأة على مر العصور بحدود قذف المحصنات وتجلت عدالة السماء في انقاذ أم المؤمنين السيدة عائشة من العنف المعنوى الذى تعرضت له [١٧].

واعلاءا لكرامة المرأة وحفاظا عليها ومنعا لممارسة أى مظهر من مظاهر العنف من زوجها ضدها جاءت ضوابط التقويم للمراة المخطئة عبر عدة خطوات كان الهدف منها الوصول للترضية بين الزوجين وفقا لقول الله تعالي في كتابه العزيز :" واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً " :صدق الله العظيم –سورة النساء الآية (٣٤) . وورود عبارة (واضربوهن) هنا يقصد بها الضرب الهين الذي لايوقع أذي مطلق للضحية واذا ما رجعنا للفقهاء نجد أن العقاب والتقويم لم يكن من نصيب المرأة فقط بل كان للرجل نصيبا منه هو الآخر وذلك عندما أجاز الفقه بمعاقبة الزوج الناشز اذا ما اشتكت المرأة نشوزاً من زوجها فلها أن ترفع قضيتها للقاضي لإنصافها فاذا لم يتعظ الزوج أمر القاضي لها بنفقة وعدم الطاعة له بل وترك بيت زوجها حتي يتعظ فإن لم يتعظ فأمر القاضي بضرب الزوج وعقابه وهذا ما اتفق عليه قضاة الأمور حسب التشريع [١٨] . وقد كانت وصية النبي الكريم بالنساء في أكثر من موضع اعلاءا لشان المرأة وتحفيزا لمعاملتها معاملة حسنة بشر النبي الكريم من أنجب البنات بدخول الجنة [١٩] .

–قضايا العنف وازدراء المرأة من خلال نوازل ابن الحاج التجيبي .

تأتي أهمية كتب النوازل لمعالجتها لقضايا المجتمع وكل ما يتعلق بالحياة اليومية وتعود أهمية كتابات ابن الحاج التجيبي أنه كان معاصراً لكثير من الأحداث السياسية والمجتمعية في أواخر عصر الطوائف وعصر المرابطين ومن القضايا الهامة التي تعرض لها ابن الحاج التجيبي من خلال نوازله العنف ضد المرأة والذي اشتمل علي عدة أنواع من العنف لم تكن قاصرة على المسلمات فقط ولكن عانت منها الاسبانيات المستعربات [٢٠].

من أبرز أنواع العنف التي تعرضت لها نوازل البحث غصب المرأة على الزواج و محاولة سلب المرأة حقوقها سواء في قضايا الطلاق أو الميراث ومشاكل العقوق

كذلك تعرضت نوازل البحث لاثر تفشى الأمراض الاجتماعية علي زيادة حدة العنف ضد المرأة مثل

–قيام بعض الأزواج باجبار زوجاتهن علي ممارسة الفجور

– بيع الزوجات في أسواق النخاسة كجارية [٢١] .

–خطف النساء[٢٢] .

– الاغتصاب . انتشرت حوادث الاغتصاب وما تمر به الضحية من ظروف جعلتها ضحية لتتمر المجتمع الاندلسى فاحيانا كانت تنتحر المغتصبة خوفا من الفضيحة [٢٣] ويبدو أن تعدد حالات انتحار المغتصَبات كانت وراء توجيه سؤال للفقيه المغربي سحنون حول المرأة التي تُغتصب وتخاف الفضيحة "أتقتل نفسها؟ قال: لا ولتصبر" [٢٤].

وفيما يلي سنتعرض صور العنف والازدراء ضد المرأة من خلال نوازل القاضي والفقيه ابن الحاج التجيبي [٢٥] .

العنف الأسرى :

–الغصب علي الزواج

اشترط لصحة الزواج أن يكون قوامه الحرية في الاختيار واتخاذ القرار المناسب للمرأة فليس لأحد أن يجبرها علي النكاح وفي كثير من الأحيان كان أمر المرأة بيد وليها أو أحد محارمها سواء الأبن أو العم أو الخال أو الأخ شريطة أن يكون شخصاً سديدا ويستعمل هذه الولاية في حدود الشرع أما دون ذلك فتضطر المرأة لتوكيل شخص آخر من غير محارمها من الرجال أو توكل امرأة أخري في عقد زواجها [٢٦] .

وقال ابن الحاج التجيبي في رضا نكاح الفتاة البكر سكوتها إلا في ستة مواضع مختلفة لابد أن تتكلم الفتاة بشكل واضح وتبدي موافقتها من عدمها :–

١–اذا سبق العقد الاستئذان " قال الباجي مثل أن تزوج الفتاة بغير رضاها ثم أعلمت بقرب ذلك فلايكون الرضا إلا بالكلام وأما السكوت فلا " [٢٧]..

٢-إن تزوج الفتاة عبد أو مكاتب ومدبر زواجها أخوها أو ولي حال وفاة الأب فلابد هنا للفتاة أن تتكلم أو تقوم بالحلف علي الموافقة علي هذا الزواج علي رضا منها .

٣-أن تكون بكراً يتيمة معنساً ليس عليها وصي فهنا لا يعتد بسكوتها ولابد لها أن تتكلم بالموافقة علي الزواج .

٤-اذا آل للفتاة اليتيمة مال ورثته ولم يكن لها وصي فلابد لها أن تتكلم بالموافقة علي الزواج من زوجها بعد علمه بمالها وما ورثته .

٥-الفتاة البكر الراشد اذا زوجها ابيها فلايكون سكوتها رضي في النكاح فلابد لها أن تتكلم وتعلن موافقتها .

٦- البكر المعنس اذا زوجها ابيها فلابد أن تتكلم بالموافقة علي النكاح [٢٨]. واشترط في بلوغ الصبية البكر أربع شروط وهي الإنبات والحيضة وأن يكون سنها خمس عشرة سنة وأن يكون منها ما يكون من المحتلم [٢٩] وليس لأحد ان يجبر أحداً علي النكاح إلا الأب في ولده الصغير والسيد في عبيده ذكورا كانوا أو اناثاً والولي في يتيمه الذكر الصغير وليس له مع يتيمته حتي تبلغ وترضي [٣٠] .

.نماذج لحالات الغصب على الزواج

١-من تلك المسائل الخاصة بالزواج والولاية قضية الغضب علي الزواج وما يكتنفها من أضرار فتناولت نوازل ابن الحاج في هذا الشأن مسألة زواج فتاة زوجها أبيها وهي صبية غير بالغة وحدث أن توفي الأب فقام الزوج بالمطالبة بالزواج من الصبية وهي لم تبلغ بعد فزوجتها الأم له علي الرغم من وجود عم لها وصي عليها ولكن بعد فترة كرهت الصبية الزوج فقررت الأم خلع الزوج والتزمت جميع المطالب ضعفا وقلة للحيلة مما دفع عمها الوصي عليها القيام برفع شكوي للقاضي للمطالبة بحق هذه الفتاة وعند العرض علي ابن الحاج قرر أن ما فعلته الأم لايجوز وأن من حق الفتاة طلب الطلاق بل والمطالبة بكافة حقوقها من الزوج [٣١].

٢-من قضايا الغصب علي الزواج التي نظرها التجيبي زواج صبية عرضت شكوي لها علي ابن الحاج من عمة الصبية تفيد بزواجها قبل بلوغها علي يد أخيها ادعي أنها بلغت فكان جواب ورد ابن الحاج علي هذه القضية باحضار تقيتان من النساء ينظرن للصبية فان شهدتا أن بها أثر البلوغ صح نكاحها وأن شهدا بعدم بلوغها أبطل الزواج [٣٢] .

وفي ذات السياق حكم ايضا ابن الحاج للصبية التي تزوجت قبل البلوغ لمخالفة الزوج مدة الخطبة من أربع سنين الي سنتين ودخل بها قبل المدة المذكورة فقيل : " فلما أن دخل بها جفي عليها وهي لاتطيق فابغضته وبقيت علي خسارة عقلها ونفسها " فترافع الزوج والأب إلي صاحب الأحكام الذي أفتي بخلع الفتاة من الزوج فقال " تختلع ابنتك منه بجميع ما أعطاها من معجل مهرها ومؤجله وهديتها " [٣٣]ولكن عند الرجوع لابن الحاج التجيبي أفتي برد كل مستحقاتها اليها لعدم التزام الزوج بالمدة المذكورة في الخطبة والتسرع بعقد الزواج من الفتاة قبل بلوغها [٣٤].

٣- ظاهرة منافرة النساء لازواجهن بعد الزواج وما لها من أضرار فحدث أن قامت بعضهن في ليلة البناء بالهروب من بيت الزوجية لانهن اجبرن علي الزواج [٣٥] كما انكر بعضهن انهن تزوجن اصلا فقد انكرت احداهن انها متزوجة من رجل وعرضت القضية علي أن : "يكون للرجل ثلاثة نسوة فيدعي نكاح امرأة وتنكره " وأراد أن يتزوج من خامسة " فكان الجواب أنه " لايحل له أن يتزوج رابعة حتي يطلق التي ادعي نكاحها لأنه مقر بها في عصمته وهي رابعة " [٣٦] .

٤-تم تزويج فتاة صغيرة يتيمة لا أب لها زوجها عمها وهو الوصي عليها رغما عنها ولكنها : " لما أراد الزوج الدخول بها أبت ونافرت الزوج منافرة عظيمة ...أنها متي جبرت علي ذلك قتلت نفسها ...وتقول أنها لم ترض بشئ مما عقد عليها عمها مع ذلك الزوج " [٣٧] وحينما وصل أمرها للطلاق أخبرت القاضي بانها لم تعلن بالرضا ولا نطقت به وأكرهت عليه فجاء جواب ابن الحاج علي تلك المسألة أن النكاح يلزم الزوج والزوجة ولاينحل من أجل أنها لم تعلن بالرضا ولانطقت به ولكن لو خلي الزوج سبيلها حين وقعت الكراهية بينهما والمنافرة لكان حسنا من الفعل ولايجبر علي ذلك [٣٨] .

ممارسة المرأة للعنف ضد نفسها

من أقسى مظاهر العنف التي تعرضت لها المرأة في الأندلس ماقامت به تجاه نفسها من إيذاء وإن كان السبب في ذلك سببا عائليا أو جتماعيا ومن النوازل في هذا الصدد

١- قيام بعض الفتيات بافتضاض عذريتهن بأنفسهن

فقد بلغ الأمر في بعض الحالات فيمن تزوج بكراً مغصوبة علي نفسها أن قامت الصبية بافتضاض نفسها قبل أن يبني بها زوجها فامتنع الزوج عن البناء بها مطالباً باخذ الصداق من أوليائها وهنا أفتي لها ابن الحاج التجيبي أنها مصيبة نزلت بها وبالزوج فيها ولاينقص من الصداق شئ فان شاء أن يبني بها ويبقي معها وان شاء أن يطلق قبل البناء بها فيكون عليه نصف الصداق [٣٩] .

٢- تخلص المرأة من وليدها اذا وضعته بعد الطلاق لخوفها من نظرة المجتمع : "امرأة طلقها زوجها فبقيت أزيد من عام ثم ولدت فطرحت ولدها فعثر علي ذلك " خشية التهمة لها فأفتي هنا لها ابن الحاج التجيبي بضرورة تقديم بينة علي الولادة فإن احضرتها صرفت [٤٠] .

زواج المتعة [٤١]من اشكال العنف ضد المرأة

ومن ممارسات العنف بحق المرأة زواج المتعة والذي عده ابن الحاج التجيبي حرام شرعاً لما فيه من التهاون بالمرأة وكيانها وحقوقها ولما فيه من نفي صفة الاستقرار والسكن المرتبطة بالزواج بصورته الصحيحة فتصبح المرأة عرضة لممارسات العنف والاضطهاد من طرف المجتمع الذي تعيش به " من استمتع بامرأة عالماً التحريم فلا حد عليه ويعاقب " بينما رأي آخرون أن يوجب فيه الرجم علي المحصن إن كان عالما والجلد إن كان غير محصن [٤٢]ولم يكن زواج المتعه وحده الذى عرض المرأة للعنف المجتمعى بل كانت هناك أنواع أخري من الزواج ومنها النكاح علي سبيل الهزل أو النكاح علي شهادة السماع مما عرض المرأة لمختلف اشكال العنف معنوياً ومادياً [٤٣] .

-العذرية .

شكلت قضية العذرية أمر هام في حياة المرأة الأندلسية وتعرضت بسببها لاشكال من العنف المادى والمعنوى فقد فضل الرجال الزواج والارتباط بالصبية البكر الرشيد ولذلك تم تخصيص

امرأتين للشهادة أن الفتاة عذراء لأن بعضهن أدعين أنهن أبكارا مع الأخذ في الاعتبار أن غشاء البكارة يمكن أن يسقط لعدة أسباب منها (الوثبة أو الحيضة أو التعنيس) ومن نوازل ابن الحاج في تلك القضية

١- نازلة سئل فيها ابن الحاج عمن تزوج امرأة وأصابها ثيبا فأفتي بجلده جلد الحد لأن العذرة قد تسقط لأي من الأسباب المذكورة أعلاه [٤٤] .

ولدرء الشبهات حول هذا الأمر ابتكرت بعض الأسر طريقة للحفاظ علي الفتاة عبارة عن كتابة عقود لبناتهن اللائي فقدن عذريتهن لسبب خارج عن إرادتهن وإن كانت هناك بعض الحالات لم يجد الرجال فيها غضاضة من الزواج بالثيب طمعاً في مالها ومكانتها الاجتماعية [٤٥] .

٢-علي الرغم من أن المجتمع قد كفل للصبية كافة أشكال الحماية مجتمعياً أمام بعض الحوادث التي من الجائز أن تتعرض لها الفتاة فتفقد عذريتها فلم يمنع هذا من أن بعضهن قد تعرضن للعنف المعنوي من قبل أزواجهن فقد ادعي أحد الأزواج أن زوجته بها عيب وليست بكراً وبناءاً علي هذا قام بالابتعاد عنها في فراش مستقل مما دعي الزوجة لتقديم شكوي ضده فأمر لها القاضي أن يقوم بفحصها والكشف عليها للتحقيق بادعاء الزوج [٤٦] .

٣- بعض الحالات قامت المرأة بفض نفسها لئلا يتم تزويجها غصب عنها [٤٧] . وقد سبق الحديث عنها

٤- أقدم بعض الأزواج انكار عذرية الزوجات وحدث ان اتهم رجل امراته قبل الدخول بها بالزني فافتي لها الفقهاء بان لها نصف الصداق وقيل لاشئ لها من الصداق لانه فسخ قبل البناء [٤٨].

<u>حق الطلاق وسوء استغلاله ضد المرأة الأندلسية</u>

من المعروف أن حل الطلاق شرعا كان بهدف الحفاظ على كرامة الزوج والزوجة طالما استحالة العشرة فيكون الطلاق سابقا على ممارسة العنف ضد المرأة ولكن تحول الطلاق عند البعض إلى ممارسة عنيفة ضد المرأة عانت منها ففي زمن ابن التجيبى عانت النساء في عصره من كثرة الطلاق

لأسباب واهية وأحيانا يكون ممارسة العنف المعنوي والتهديد بالطلاق ليس نابعاً من قوة الرجل أو تسلطه ولكن يكون نابعاً من قلة الوعي والادراك وضيق في الأفق وتعرضت نوازل ابن التجيبى كذلك لقضية الخلع لمواجهة العنف ضد المرأة فقد اتفق الفقهاء ان للزوجة عند خلعها لزوجها للضرر أن تأخذ كل مالها أما اذا كان الضرر من الطرفين فالحكم انذاك يكون للقاضي بينهما [٤٩] . ومن نوازل ابن التجيبى في هذا الأمر

١-رجل حلف علي زوجته أنها طالق إن لم تقم للعشاء معه [٥٠] .

٢-رجل حلف علي زوجته بالطلاق لرؤيته امرأة أخري في البيت أحضرتها زوجته لوضع الحناء لها فأقسم عليها وقال لها " ايمان المسلمين لازمة لي " إن قمت في هذه الليلة برسم الحناء أو الخروج من المنزل [٥١] .

٣- قرر رجل أن يقوم بطلاق زوجته إن قضي الله له حاجته في موضع نواه [٥٢] .

٤- هناك نماذج لزوج يحلف علي زوجته بأنها محرمة عليه كظهر أمه وهناك من يحلف علي زوجته بانها طالق إلي يوم القيامة وتهديد المرأةبالطلاق اذا مات ابنها عنها أو ماتت فلانة أو فلانه فانت طالق أو قامت حتي بالمشاكلة والتشاجر مع أمه [٥٣] .

٥- من النوازل التي تنم عن قلة الوعى في استخدام يمين الطلاق حالة تعرض لها ابن الحاج للحكم فيها علي أثر خلاف بين رجل وزوجته علي فراء قررا أن يشتريه لأبنهم حديث الولادة فاختارت المرأة فراء وأتي الرجل بفراء اخر فحلف الزوج علي زوجته بالطلاق بانه هو الذي اختارته وأنه علي يقين من ذلك وهنا الخلاف كما ذكرنا لا يدل سوي علي ضيق أفق الرجل واستخدام العنف المعنوي حتي في المعاملات البسيطة بين الرجل وزوجته [٥٤] .

٦-وقع خلاف بين رجل وزوجته علي مال له نص المسألة :" سئلت عن رجل كانت عنه قطع علي أنها خمسة دراهم غير ربع فقالت له امراته :هي أكثر من ثلاثة دنانير فحلف علي أنها خمسة دراهم غير ربع فقالت له احلف بالطلاق الثلاث فحلف فلما حلف تبين له انها ثمانية دراهم " وهنا أفتي له

ابن الحاج التجيبي بان زوجته بائن منه بالثلاث لان هذا من اللغو ولا يكون في الطلاق لغو [٥٥] .ويعد تطليق السلطان للمرأة من زوجها بائنة لارجوع فيها اذا كان بالضرر أو بالجنون والجذام والبرص أما النفقة والايلاء (هو اليمين ترك وطء زوجته مدة بعينها) فيجوز الرجوع [٥٦].

٧-من حالات الطلاق أن رجلاً قد حلف بالايمان اللازمة ألا يطبخ خبزه في فرن لكراهيته لصاحبه وبالصدفة قامت زوجة هذا الرجل وهي لا تعلم بيمينه بخبز الخبز في الفرن الذي حلف زوجها بالايمان عليه فهنا وقع هذا الزوج في اشكالية كادت تصل الي طلاق زوجته لولا افتاء الفقهاء له بأنه لم يطبخ هو فيه ولم يأمر أحدا بالطبخ فيه وهنا لم يقع الطلاق [٥٧] .

٨-رجل حلف بالطلاق علي زوجته قائلا لها " الايمان لازمة إن دخلت الدار أو إن كنت لي بامراة " تعددت الآراء فيها فقيل يفارقها بطلقة تملك بها أمر نفسها ، ثم إن شاء راجعها ولا تلزمه اليمين الأولي ...ولا تلزمه اليمين الأولي إلا أن ينوي إن كنت لي بامرأة أبداً " بينما ابن الحاج التجيبي قال "أنه إن دعي فيها نية ، فالقول قوله ، ويحلف إن حضرته بنية ، وإن لم يدع نية فهي ثلاث تطليقات " ولو قال لإمراته "أنت علي كظهر أمي إن كنت لي بامرأة "فقيل إن كفر عن ظهاره لم يحنث وإن بارءها بطلقة واحدة سقط الظهار [٥٨]وعلي سبيل الجدية في معاملة مالية قال رجل لشريك له إن حرثت معك أبداً فلا تحل لي امراتي [٥٩].

٩- ومن أهم النوازل في موضوع الطلاق إنكار الزوج أنه طلق زوجته وامتناعه عن حلف اليمين أمام القاضي الذي يحكم عليه بالسجن لمدة سنة إن لم يعترف بطلاق زوجته [٦٠] .

١٠- شكوى امراة من تطليقها بالأقالة " في البكر يزوجها أبوها بصداق ثم قال الزوج للأب أقلني في النكاح وهذا قبل البناء فأقاله " وهنا أفتي لها ابن الحاج بأن لاشئ لها من الصداق وإن قبض الأب صداقا من الزوج فعليه رده أما اذا دخل بها الزوج فقال هي اقالة في العصمة وتكون ثلاثا [٦١]بينما فى حالات اخرى اجبر أهل الزوج الرجل على تطليق زوجته [٦٢].

١٢- قام رجل بتطليق أمته من زوجها رغما عنها كما قام ايضا بعض السادة بالمطالبة بالتفريق بين مملوكته التي زوجها من حر وذلك عن طريق المطالبة بخلعها منه وأفتي لها الفقهاء بضرورة احضار عقد زواج يدلل صحة حجتها هي وزوجها ضد سيدها [٦٣] .

١٣- من قضايا الخلع التي عرضها ابن الحاج التجيبي ايضا امراة خلعت زوجها علي أن تنازلت له عن كافة حقوقها لديه وألا تتزوج الا بعد انقضاء عام من الخلع فإن تزوجت خلال هذا العام غرمت لزوجها حوالي مائة مثقال مرابطية وكان رد القاضي أن أفتي لها بالخلع وبطلان الشرط وأن لها أن تتزوج قبل العام ولاشئ عليها [٦٤] .

نماذج متنوعه من العنف الأسرى تجاه المرأة.

بالإضافة إلى ماسبق تصنيفه من نماذج العنف الأسرى في نوازل ابن التجيبى هناك نماذج أخرى متنوعه نذكر منها

١- أنكر احد الأزواج البناء بزوجته بعد عقده عليها سواء في بيتها أو بيت الزوجية فقام بتطليقها وامتنع عن دفع صداقها لأهلها وبعد وصول هذه القضية لابن الحاج التجيبي أفتي للمرأة بالصداق بعد أن تحلف أما اذا كانت صغيرة لم يلزمها يمين [٦٥] .

٢- من صور معاناة الزوجة الأندلسية أيضا اقدام الزوج علي هجر فراش الزوجية وذلك اما نكاية فيها أو بسبب يخص الزوج الأمر الذي اضطرها الي رفع شكواها للقاضي ليحكم بينهم وتم ارسال قابلتين لينظرا اليها [٦٦] .

٣- الحجر الاجتماعي

من المشكلات الأسرية قضايا منع المرأة من الخروج من البيت سواء لزيارة أهلها أوالسلام عليهم "وليس للرجل أن يمنع زوجته من السلام علي إخوتها وأمها " [٦٧] أو لزيارة أبناءها ففي نازلة يتناول ابن الحاج قضية امرأة منعها زوجها من رؤية أولاد لها من زوجها الأول فأفتي لها ابن الحاج في

هذا الحال إن لم يستطع زوجها الأول حملهم اليها أن يكري لها من يحمل أولادها اليها في بيتها علي أن يكون الكراء عليها [٦٨] .

– التفريق بين الأم وأطفالها ومن القضايا التي عرضت علي ابن الحاج في هذا الشأن هي قضية حرمان أم من وصاية أولادها عند زواجها من اخر ففي حين أفتي بعض العلماء بجواز حضانتها لابنائها فان ابن الحاج قد أفتي بعدم جواز حضانتها لهم مستنداً بقول النبي "صلي الله عليه وسلم " أنت أحق به ما لم تنكحي " وجاء هذا الحكم بمثابة عبئا نفسياً علي المرأة بذهاب حضانة أبنائها منها لأولياء غيرها بمجرد زواجها من اخر [٦٩] .

وتحدث ابن التجيبى عن حالات اسقاط الحضانة عن الحاضنة بشكل طبيعي وذكر أنها اذا كانت بدون سبب فيكون الرضي فيه للحاضنة وليس المحضون الطفل [٧٠] أما في التفرقة بين بين الأم وولدها فللطفل الحق التمسك بحضانة أمه ويراعي في سقوط الحضانة الاحتلام والحيضة ودخول الطفل مرحلة عمرية أكبر [٧١].

٤– نازلة التفريق بين الأمة وابنها اذا باعها سيدها وأفتي ابن الحاج التجيبي أن يكون الابن مع أمه لدي سيدها الجديد إلي أن يبلغ علي أن ينفق عليه سيده المملوك له [٧٢] .

٥– انكار بعض الأزواج نسب أولادهم وكان رد القضاة بما ثبت عن النبي "صلي الله عليه وسلم (الولد للفراش وللعاهر الحجر) فان تزوج الرجل امرأة زواجا صحيحاً ثم انجبت زوجته بعد ستة أشهر فيلحق الابن بابيه أما اذا اثبت الزوج عكس ذلك بوجوده ببلد آخر وغيره من الأسباب التي يعتد بها الفقهاء فلا يلحق به [٧٣]اما لوكان المولود لأقل من ستة أشهر فقيل باجماع الفقهاء لايلحق بأبيه [٧٤] .

٦ – اقسم رجل بقتل زوجته إن هي انجبت له بنتا "[٧٥] .

٧–عانت المرأة من العنف المعنوي اللفظي حيث هدد الرجل زوجته بالزواج عليها من اخري [٧٦]

٨- انكار بعض الرجال حمل زوجته منه ووصل بعض الفقهاء لفتوي تفيد بسجن الزوج كتأديب له [٧٧].

٩-قام البعض باخفاء زوجاتهم وبيعهم في الأسواق فقد ثبت حسب نازلة عند ابن الحاج أن رجلا باع امراته وابنتيها بل اضطرت المرأة للموافقة علي بيعها علي رغم من كونها حرة شريطة أن تباع مع ابنائها [٧٨].

١٠-شيوع ظاهرة التمييز العنصري ففي هذا الصدد وردت نازلة تتحدث عن امراة تم وصفها بانها مملوكة سوداء [٧٩].

١١- من صور المعاناة التي عانت منها المرأة الأندلسية وفق نوازل التجيبى زنا المحارم ففي بعض الأحيان كان يجمع الرجل بين اختين وبين الأمة وابنتها وهو حرام شرعا [٨٠] .

١٢- عانت المرأة الاندلسية من تحايل بعض الرجال عن طريق الزواج بالمرأة بطرق غير شرعية فقد يدعى رجل زواجه من إمراة بعينها ففي هذا الأمر ادعي رجل نكاح امرأة فأنكرت هذا الزواج وكان له ثلاث زوجات غيرها فهنا لايحل له الزواج مرة أخري الابتطليق التي ادعي زواجها منه [٨١] .

١٣- ومن أهم النوازل التي تمثل عنف معنوى للمرأة هي نازلة تمثل عنف تجاه امراتين في آن واحد حيث عانت الأولى من عقوق ابنها تجاهها وعانت الثانية من غصب ابيها على زواجها من ذات الابن العاق فقد ورد في نوازل ابن الحاج التجيبي قضية رجل اراد السفر إلي الحج مع أمه فقال له عمه اترك السفر الي الحج مع امك وازوجك ابنتي واعطيك عشرة مثاقيل من الذهب فرضخ هذا الشاب لعرض عمه فترك المسير إلي الحج مع أمه ثم اقام علي عمه سبعة أشهر يطلب العدة والوفاء بما قطع فجاء الحكم بضرورة أن ينفذ عمه ما وعد به بدفع عشرة مثاقيل اليه وأن يزوجه ابنته الا أن يكون قد عقد نكاحه لاخر فلا يحل له النكاح أما دفع المال فواجب علي عمه لانه ترك المسير مع أمه للحج [٨٢] .

١٤- من الأمور التي سببت ألاماً نفسياً ومعنوياً للمرأة هي تخلي زوجها عنها بمجرد علمه باصابتها بمرض ما كالجذام أو الجنون أوغيرها من الأمراض الأخري فيزعم الرجل أن بزوجته داء الفرج وهو الرتق والقرن والعفل ليطلقها ثم يتزوج من أخري [٨٣] .

١٥- تعتبر مسألة العدل بين الزوجات والمسمى بالقسم من أهم الآثار المعنوية للعنف فقد وردت عدة شكوي به من جانب المرأة تجاه الرجل وما لها من حق عليه فأفتي هنا الفقهاء بأن العدل بين الزوجات في البيت ولو كانت كتابية مع مسلمة من الحرائر فالقسمة واحدة أما اذا كانت بينهن أمه فللحرة ضعف ما للأمة بأن يبيت عند الحرة ليلتين والأمة ليلة واحدة [٨٤] .

-الآثار الجسدية للعنف ضد المرأة .

تعرضت المرأة للعنف الجسدي من قبل الزوج أو من قبل صاحب العمل ممادى إلي حدوث حالات وفاة في كثير من الأحيان [٨٥] وكان من اثار ممارسة العنف الجسدى ضد الزوجات انتشار ظاهرة وضع الشروط في عقود الزواج حيث اشترطت بعض النساء علي أزواجهن قبل الزواج ألا يضرها معنويا أو جسديا وهو ما ذكرته سابقاً من وجود بعض الحالات للنساء وضعوا شروطا علي الزوج إذا أخل بها كان بها أن تطلق نفسها عند القاضي دون انتظار إذن من الزوج وعلي الرغم من إقرار القضاة لهذه العقود فإن هذا لم يمنع من العنف الجسدي ضد المرأة سواء ما كان مخفيا أو ظاهرا وفصل فيه القضاة[٨٦] .

ومن النوازل في موضوع الآثار الجسدية للعنف

١-نازلة اقيمت ضد ابن صاحب الصلاة بقيامه بالاعتداء علي زوجته السيدة (فاطمة بنت أبي القاسم عياشي بن جعفر بن أحمد بن عياشي) من أهل ألمرية بالضرب المبرح حتي الوفاة وأشهدت قبل وفاتها شهودا علي واقعة ضربها من زوجها والذي أحدث بها ست جراحات في جسمها احداها في مؤخر الرأس واثنتان بجنبها الأيسر حيث مرجع كتفها والرابعة بظهرها مائلة إلي الجنب الأيمن والحاقة برأس منكبها والسادسة تحت ابطها من الجهة اليسري تجد منها ألم الموت " علي وجه العمد ".[٨٧]

٢- بينما قام بعض الأزواج بمعاشرة زوجاتهن تحت الأكراه واستخدموا العنف ضدهن لدرجة تفضي الي الموت احيانا وفي هذا الصدد عانت احدي النساء من جروح كثيرة في مواضع مختلفة في جسدا جراء اعتداء زوجها عليها ظلما وعدوانا حسب النازلة [٨٨] .

٣-رجل تزوج فتاة قبل بلوغها فماتت فأفتي لأهلها القاضي بأنه إن علم انها ماتت من اصابته فعليه الدية وعتق رقبة أما اذا كانت بالغة فلاشئ علي الزوج [٨٩] .

٥-قام أخ بقتل أخته معترفاً بذلك قبيل وفاته فطالب ابناءه بميراثهم في عمتهم من ميراث أبيهم [٩٠] .

النفقة وامتناع الزوج عن ادائها

تعتبر تلك المشكلة احدي مظاهر العنف والمشكلات التي واجهت المرأة عقب طلاقها من زوجها علي الرغم من تحديد ابن الحاج لها في زمنه بالمقدار الآتي في كل شهر (للميسور الحال ربع من الدقيق وثمنا من الزيت وحمل واحد حطب وخمسة عشر درهم ويكري لها مسكنا مثل الذي كانت تسكنه معها سابقا وان كانت حاملا فيصرف لها ايضا قميصا وسراويل ومقنعا وخفا وشائكة بربعين وملحفة وان كان لها خادم صرف له نفقة من دقيق وزيت وحطب وملابس أما اذا طلقها وهي ترضع فلها ربعان من دقيق وربع الربع من الزيت ونصف حمل من حطب وستة دراهم وثلث خراج البيت التي كانت تسكنها معه قبل الطلاق ولخادمها ربع دقيق وثمن واحد من الزيت وحزمة حطب واربعة دراهم وتسكن مع مولاتها وليس لها أو مولاتها كسوة لباس أو رقاد وان طلق الزوج زوجته وابنهم قد فطم يفرض للصبي نفقة مقدارها ربع واحد من الدقيق وثمن واحد من الزيت ونصف حمل من حطب وثمانية دراهم وثلث خرج البيت الذي يسكنه والده ويفرض للخادم ربع دقيق وثمن زيت وستة دراهم ولا كسوة له ام الصبي فله من والده كسوة محشو وفرو لمدة عامين وغفيرة أو طروق خز وقميصان وزوجا أقراق وزوج واحد مرق وجويريات عن كل عام ومن كسوة الرقاد نصف ملحفة ونصف كساء وشويركة ومرفقة من صوف وللصبي الذي يرضع في العام من كسوة الرقاد واللباس مخدة وشويركة واربع لفائف اثنتان منهما من صوف واثنتان من كتان وبنيقتان ومحشو وفرو وقميص وجويريات [٩١] -للمتوسط الحال ربعا دقيق وثمن ونصف ثمن زيت ونصف حمل حطب وستة دراهم وخرج مسكن -

أما الفقير ربع ونصف ربع دقيق وثمن زيت وحزمة حطب وأربعة دراهم وبيت تسكنه وعن كسوة اللباد والرقاد نصف درهم كل شهر [٩٢] .

ومن أهم النوازل في هذا الصدد

١-امتناع الأزواج عن أداء النفقة لزوجاتهن من الحرائر وأمهات الأولاد وأبنائهن منهم وفي كثير من الأحيان كان القاضي يحكم بالنسبة لأمهات الأولاد بتحريرهم للقيام بالنفقة علي أنفسهن في حال امتناع الزوج أو السيد من النفقة عليها وعلي أبنائها وكذلك في حال سفر الزوج الطويل [٩٣] .

٢- من النماذج التي دللت علي مدي معاناة المرأة الأندلسية بسبب غياب زوجها أو وفاته ومن ثم انقطاع النفقة عنها وعن أولادها نجد الشاعر ابن اللبانة مثالاً حي علي كفاح أمه من النفقة عليه وعلي اخوته [٩٤] .

٣- من النوازل في هذا الصدد أيضا رجل اشترط علي نفسه لزوجته قي كتاب صداقها بعد انعقاد النكاح الا يغيب عنها غيبة متصلة لأكثر من ستة اشهر الا في اداء فريضة الحج عن نفسه فله في ذلك مغيب عامين اذا علم من سفره قاصدا اليه فاصلا نحوه ففي شكوي لزوجه علي زوجها انه غاب عنها ثمانية أشهر لايدري موضعه ولا مستقره واختلف هنا الفقهاء فبعضهم حكم لها بعد مرور فترة الستة أشهر بينما افتي جماعة من الفقهاء في قرطبة أن لا تاخذ شرطها إلا بعد ذهاب فترة عامين ونصف [٩٥] .

ولأهمية قضية النفقة وما لها مردود سلبي وايجابي علي المرأة وابنائها فقد وقف الفقهاء إلي صفها وصف الأبناء فقد أفتي ابن الحاج نقلاً عن عدد من الفقهاء من بينهم ابن رشد في كتابه الأحكام بتأييد حكم السجن علي الزوج الذي يمتنع عن اداء النفقة لابنه الصغير " أنه يضره ويقتله " [٩٦] بينما ذكر فقيه آخر أنه لايحبس الرجل في نفقة ابنه واذا ظهر له مال أنفق علي الابن منه وكذلك لايحبس في نفقة زوجته ويخير بين أن ينفق أو يطلق وإن ثبت انه لا مال له حدد له السلطان شهرين فان أنفق فيها والإ طلقت عليه زوجته وفي حال ظهر له مال فللسلطان أن يحبسه في أمر

الزوجة والابن بامتناعه عن النفقة عليهما وأيد هذا الرأي أبوعبدالله بن الحاج في سجن الزوج إن ظهر له مال ولم ينفق منه علي زوجته وابنه [٩٧] .

أما نفقة زوجة المفقود فكانت علي وجهين فاذا رفعت أمرها وضرب لها الأجل أربع سنين ثم اعتدت فلها النفقة في مال المفقود في الأربع سنين سواء كان لها مال أو لم يكن لها مال ولانفقة لها في الأربع أشهر وعشر كان لها مال أو لم يكن لها مال وأما اذا لم ترفع أمرها ورضيت ببقائها في عصمة زوجها المفقود فلها النفقة في ماله إلي أن يورث اما بثبوت الموت أو بانقضاء تعميره (ويبلغ سبعين سنة) فلا تنقطع عصمة المفقود عن زوجته الا بموته وأما ولده فلهم النفقة في الوجهين الي أن يورث اما بثبوت الموت أو بانقضاء التعمير[٩٨] اما اذا تزوجت امراة لها زوج غائب فإن صح موته صح النكاح [٩٩] .

-اغتصاب الحقوق المادية (الميراث وغيرها) .

ويعتبر اغتصاب حقوق المرأة نوع من أنواع العنف المادي ومن أشكال اغتصاب حقوق المرأة حرماها من الميراث سواء كان ميراث زوج أو ابن او اخ أو اب حسبما أقر الشرع لها [١٠٠] .

مشاكل الميراث

١-في بعض الأحيان قامت العديد من المشاكل المتعلقة بقضية الميراث وما للمرأة من ميراث ومال عند زوجها ينكره الورثة لها فحكم القضاة أن تحلف [١٠١] وأما من ادعت بان لها ذهب موجود في تركة زوجها فعليها ان تحلف أو تحضر دليل علي ادعائها باحضار عقد لشئ كانت تملكه قامت ببيعه واشترت بهذا الثمن ذهبا وإن لم تستطع اثبات ذلك يؤول الذهب للورثة [١٠٢] .

٢- عدم تمليك المرأة إرثها من زوجها فقد عانت أرملة من عدم تنفيذ وصية زوجها بالنفقة عليها وتمليكها ارثها منه او الوفاء لها بما لها عند زوجها من مال شركة بينهما وميراثها منه أيضا وأفتي ابن الحاج بضرورة تقديم دليل أو بينة علي ما تطالب به من مال عند زوجة أو هبة وهبها اياها [١٠٣]

. وقامت زوجة تطالب بعد وفاة زوجها بصداقها من الوصي علي أبنائها علي تركة زوجها بعد وفاته وهو أبيها فهنا حكم لها ابن الحاج باليمين علي ما تطالب به من الوصي [١٠٤] .

٣- امتناع الذكور عن تسليم ارث إخوتهن من النساء وحدوث كثير من المشاكل بين الأخوة البنين والبنات نتيجة اغتصاب البنين حقوق أخواتهن من البنات فيضطرن للجوء في دار القضاء كذلك ظهر العنف والاضطهاد من ابن الأخ لعمته وانكارها أي حق في ميراث جده فيذكر المالقي حادثة ملخصها عن وفاة رجل تاركاً أموال وأملاك وولد وبنت فعمر الابن المال وعندما قامت الأخت تطلب ميراثها فعنفها أخيها وقال لها إن كل ذلك من عمله وانتهي الأمر بالتصالح والسكوت وبعد موت الأخ لجأت العمة لابن أخيها وكان منتهي التعنيف والنكران وانتهي الأمر بأن قال لها هذا مالي عن أبي ولا أعلم اذا كان لجدي فيه شئ أم لا [١٠٥] .

٤- من صور سلب حقوق النساء في الإرث امتناع الورثة عن اعطاء فتاة تزوجت فأوصي لها أبيها عند وفاته برد مال لها عنده من صداقها من زوجها الهالك [١٠٦].

٥- مطالبة ورثة الزوج بملابس المرأة وكسوتها علي أنها من ضمن تركة المتوفي [١٠٧].

٦-علي الرغم من قيام بعض السادة بعتق جواريهم الا أن بعض الورثة طالبوا بهم كميراث وأفتي ابن الحاج التجيبي للوارث خاصة وأن المعتقة لم يكن معاها ما يفيد عتقها بأنه وجب عليه اليمين [١٠٨] .

. كذلك تعرضت المرأة الأندلسية لحالات سلب واحتيال على أموالها ومن النوازل في ذلك

١- قيام زوج بالسطو علي مال زوجته كله من عملها في التجارة وفى ذلك قال الفقهاء يحق للرجل أن يمنع زوجته من الخروج ولايحق له أن يمنع زوجته من التجارة وليس له أن يضرب علي خزانة زوجته قفلاً ولا فاتحاً [١٠٩] .

٢- التعدي علي أملاك النساء ذوي الذمة المالية أو التاجرات منهن أوقات الحروب والثورات والفتن [١١٠] ومن تلك المسائل تعرض امراة لظلم واعتداء من رجل يهودي علي أموالها فقام ببيع جارية مملوكة لها تحت الاكراه والضغط لشخص اخر [١١١].

وتدليلا علي هذا الحال المتردي انشد الشاعر ابن العسال ناصحا أهل الأندلس بالهجرة خارج الأندلس :-

شدوا رواحلكم يا أهل أندلسي فما المقام بها الأ من الغلط

الثوب ينسل من أطرافه واري ثوب الجزيرة منسولا من الوسط [١١٢].

٣-من اشكال العنف المادى ايضا ضد النساء الاحتيال علي اليتامي منهن كأن يدعي البعض علي اليتيمات أنه يملك ما ورثته أثر الأوضاع السياسية المضطربة ببعض المدن فتقوم الأسر بالرحيل تاركين الأرض والأملاك ويحدث هنا أن يموت رب الأسرة فتعود الأرملة مع ابنائها فتواجه بمن استولي علي املاك زوجها [١١٣] .

٤- امتهن الكثير من النساء بعض المهن في منازلهن مثل غزل النسيج وعصر الزيتون وبعض المنتجات المنزلية الأخري كالجبن والزبد ومأكولات مصنعة بأيدي هؤلاء النساء فأوكلت عنها بعض الرجال لبيعها وكثير ما اختلف علي البيع والشراء بين المرأة والرجل فيتوجها للقاضي للفصل بينهما ففي كثير من الأحيان استغل الرجال المرأة فتحايل بعضهم عليهم في عمليات البيع والشراء والشراكة والوكالة عنها [١١٤].

٥- الاحتيال على العاملات الاجيرات فقد قامت الكثير من الاسر بتصنيع المنسوجات في المنازل وذلك للاعتماد علي العنصر النسائي إلي جانب عدم دفع الضرائب أو التنصل عن دفع ايجار لدكاكين وتهرب الكثيرين من حقوق العاملات وابتزوهن [١١٥].

٦- ممارسة العنف تجاه العاملات في المنازل والمزارع حيث وصف ابن الحاج تلك الحالات بأن حالتهم كانت عديمة حيث عانين من الفقر والعوز ومن ظروف معيشية صعبة [١١٦] .

-خاتمة وأهم النتائج .

في الختام أري أن المجتمع الأندلسي كان مجتمعاً منفتحاً ضم الكثير من الثقافات والأعراق والجنسيات مما أدي إلي تنوع الموروث الثقافي والاجتماعي ما بين الأرقي والأقل وتأثر كل بالاخر

فانتقلت عادات سيئة لتؤثر في البعض بينما تأثر الأخرون بالعادات الحسنة ولما شكلت المرأة أكثر من نصف المجتمع فكانت عرضة لتلك التاثيرات والثقافات والأفكار بالسلب والايجاب أما علي الجانب السلبي فقد كان مرتبطاً بالأحداث الجسام التي مرت بالأندلس من حروب وصراعات بين الأندلسيين والأسبان من جهة والأندلسيين وبعضهم البعض من جهة وبين الهجمات المغاربية من جهة ثالثة [١١٧].

ومن ناحية أخري أثرت المحن والنكبات والظروف التي تعرضت لها الأندلس علي معاملة النساء واستخدام العنف والتعسف ضدهن فعلي سبيل المثال ارتبطت الاعتداءات علي النساء وخطفهن باحداث القلاقل والفتن والنكبات حيث فشا "قتل الأنفس وهتك الحريم" وكان للاعتداءات المادية علي النساء والطمع في ممتلكاتهن مرتبطاً بسوء الأحوال الاجتماعية والسياسية أثرها الكبير عليها كما أثرت الظروف السياسية المتدهورة علي انتشار الشائعات بين نساء المجتمع الأندلسي وبذلك اعتبرت المرأة هي المصب الذي تصب فيه كل الأمراض الإجتماعية المصاحبة لكل فترة توتر وقلق مما شجع علي نظرة المجتمع الدونية تجاهها في بعض الأحيان والذي أسهم بلاشك في تبخيسها والحط من شأنها والتحقير من قدرها وفتح المجال للتجرؤ والاعتداء عليها [١١٨].

وخلاصة الأمر لا يمكن أن نعتبر أن العنف واشكالية الازدراء ضد المرأة كان هو السمة الرئيسية في التعامل مع نساء الأندلس ولكن من الممكن ان نعتبرها حالات نسبية ارتبطت بظروف معينة فعلي الجانب الآخر تمتعت المرأة الأندلسية بالكثير من الحقوق والاحترام وكانت تاجرة وصانعة وصاحبة مال وصاحبة مجلس علم أثرت في نهضة الأندلس وقام الفنان الأندلسي بصناعة الكثير من التحف لها دلالة علي قيمتها في المجتمع فانتشرت تجارة وصناعة العطور للنساء وصناعات ادوات الحلي والزينة وكذلك انتشرت صناعات العلب العاجية والفضية وكذلك انتشرت صناعات الأزياء وقيلت فيهن الأشعار وقام اقتصاد كامل خاص بمتطلبات المرأة الأندلسية وأثارت أوضاع المرأة الأندلسية غيرة نساء أوروبا [١١٩].

توصيات البحث .

١- ضرورة مراعاة عنصر الوقت في البت بقضايا النساء وهو مانطلق عليه العدالة الناجزة والتي تمثلت في أحكام القاضي التجيبى .

٢- ضرورة النظر إلي الظروف النفسية والاجتماعيه للمرأه عند التعرض لاي من تصرفاتها سواء علي المستوى العرفي او القانوني .

٣- تثقيف وتوعية المرأة بحقوقها التي حافظت عليها المرأة الأندلسية مبكرا وتتمثل في قيام بعض نساء الأندلس بفرض شروط في عقود الزواج حافظت على حقوقهن وعجلت في مسالة التقاضى حال اخلال الزوج بأى منها .

الحواشي والتعليقات :

[1] - **ابن الحاج التجيبي :** أبوعبدالله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي القرطبي ولد سنة ٤٥٨هـ/١٠٦٥ من أسرة علمية عريقة تلقي علومه بها وظل يرتقي في المناصب العلمية والثقافية والقضائية حتي وصل لمنصب قاضي القضاة ومفتي دولة المرابطين حكام المغرب والأندلس وظل عاملاً بمنصب القضاء حتي وفاته مقتولاً يوم صلاة الجمعة بالمسجد الجامع سنة ٥٢٩هـ ومن اهم مؤلفاته تقريب المنهاج لفوائد نوازل ابن الحاج أو المنهاج في ترتيب مسائل ابن الحاج أو نوازل الأحكام وكتاب فهرسة الشيخ الفقيه القاضي أبي عبدالله محمد بن الحاج وكتاب الايمان والكافي في بيان العلم وكاتب شرح خطبة صحيح مسلم والايجاز والبيان لشرح خطبة مسند مسلم والمنهاج في بيان مناسك ابن الحاج وتأتي أهمية نوازل ابن الحاج التجيبي بانها تتضمن الكثير من الاشارات والتفاصيل التي تسرد الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية بالمجتمع الأندلسي في فترة هامة من فترات التاريخ الأندلسي وهي فترة حكم المرابطين للمغرب والأندلس فترات القوة والضعف . للمزيد راجع : أبي عبدالله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي ت٥٢٩هـ ، نوازل ابن الحاج التجيبي ، تحقيق أحمد شعيب اليوسفي ، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية ، تطوان ، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م ، ج١ ، ص٢٧ ؛ ابن بشكوال ، الصلة ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٩٤م ، ج٢ ، ص ٤٥٣ ؛ ابن الأبار ، المعجم في أصحاب القاضي الصدفي (ابي علي حسين بن محمد ٥٩٤هـ/١١٢٠م) ، تحقيق إبراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري – القاهرة ، دار الكتاب اللبناني -بيروت ، ط١ ١٤١٠هـ/١٩٨٩م ، ص ١١٤ ، ١٢٣-١٢٤؛ المقري (أحمد بن محمد المقري التلمساني) ت ١٠٤١هـ -١٦٣١م ، أزهار الرياض في أخبار عياض ، تحقيق مصطفي السقا –ابراهيم الإبياري –عبد الحفيظ شلبي ، مطبعة فضالة ، د.ت . ، ج٣ ، ص ٦١-٦٢ ؛ أبي الحسن النباهي الأندلسي (ب ٧٩٣هـ) ، تاريخ قضاة الأندلس (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا) ، تحقيق مريم قاسم طويل ، دار الكتب العلمية ، بيروت -لبنان ، الطبعة الأولي ، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م ، ص ١٣٤ ؛ حميد تيتاو ، نوازل ابن الحاج التجيبي ، جامعة سيدي محمد بن عبدالله –فاس ، ٢٠١٩ ، ص ٤٠٩ -٤١٤ ؛ هشام البقالي ، قراءة في كتاب :نوازل ابن الحاج التجيبي (ت٥٢٩) ، ضمن أبحاث (الكتاب العربي المخطوط) ، تنسيق عبدالعزيز الساوري ، دار الحديث الكتانية ، طنجة ، الجزء الثالث ، ص ٨-٩ ؛ مصطفي الصمدي ، فقه النوازل عند المالكية (تاريخا ومنهجا) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ٢٠٠٧م ، ص ٣٣ ، ٣٤ .

[2] - **الدراسات السابقة :**

هناك العديد من الدراسات السابقة في هذا الصدد اعتمدت الباحثة علي البعض منها نذكر منهم :

-الازمات الاجتماعية في المجتمع الأندلسي (٥-٦هـ/١١-١٢م) من خلال مخطوط نوازل ابن الحاج القرطبي ، احمد حامد احمد موسي ، جامعة سوهاج ، كلية الآداب ، ٢٠١٨م .

وجاء ت هذه الرسالة لتتحدث عن الازمات الاجتماعية في الأندلس بشكل عام وركزت علي ظواهر قطاع الطرق وغيرها من المشاكل البعيدة عن قضية المرأة.

- حميد تيتاو ، نوازل ابن الحاج التجيبي ، جامعة سيدي محمد بن عبدالله –فاس . هشام البقالي ، قراءة في كتاب :نوازل ابن الحاج التجيبي (ت٥٢٩) ، ضمن أبحاث (الكتاب العربي المخطوط) ، تنسيق عبدالعزيز الساوري ، دار الحديث الكتانية ، طنجة ، الجزء الثالث .

ميلودة كينة –البشير غانية ، العنف ضد المرأة في المغرب الإسلامي (١-٥هـ) .

خالد محمود حسين ، جريمة اغتصاب النساء في بلاد المغرب (١٢٢-٤٤٣هـ /٧٤٠-١٠٥٢م) ، كلية الاداب ، جامعة عين شمس ، المعهد الفرنسي ، القاهرة ، العدد ٤٩ ، ٢٠١٥م .

عيسي بن الذيب ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (دراسة اجتماعية واقتصادية) ، رسالة دكتوراة اشراف احمد شريفي ، الجزائر ، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م .

يوسف برحو ، الأسرة والزواج في بلاد المغرب في العصر الوسيط ، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية ، جامعة ابن تيارت ، المجلد الثاني ، ٢٠١٩ م ، العدد الأول .

سناء الشعيري ، المرأة في الأندلس ، مركز دراسات الاندلس وحوار الحضارات ، الرباط ط١ ٢٠٠٩م .

عمر ابراهيم توفيق ، صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس الهجري (سياسيا واجتماعيا وثقافيا) ، دار غيداء ، الاردن ، ٢٠١١ -مليكة حميدي ، المرأة المغربية في عهد المرابطين ، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ٢٠١١

؛ محمد بنشريفة ، المرأة في كتب التراجم الأندلسية ، مجلة المناهل ، ١٩٩٤، العدد ٤٤ ، ص ١٠٦ .
هشام البقالي ، وضعية المرأة الأندلسية خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين من خلال أدب النوازل كنوازل ابن الحاج التجيبي (ت٥٢٩هـ) أنموذجاً ، المجلة الجزائرية للمخطوطات ، ٢٠١٩ .
خالد محمود حسين ، الخلافات الزوجية بالمغرب الأدني خلال العصرين الفاطمي والزيري .
-راوية شافع ، المرأة في المجتمع الأندلسي من الفتح الإسلامي للأندلس حتي سقوط قرطبة .
وعلي الرغم من وجود العديد من الدراسات التي تناولت قضية المرأة في الأندلس في العصر الإسلامي سواء اختصت مغربا أو أندلس إلا أنها لم تختص بشكل مباشر بمعالجة قضايا العنف وازدراء المرأة وكيفية مواجهة المشرع لها وهو الذي تعرضت له الباحثة من خلال كتابات ابن الحاج التجيبي وهنا قدمت الباحثة الرؤية الجديدة في تناول التاريخ الإسلامي وبعض القضايا المجتمعية من خلال كتابات النوازل ليس فقط هذا بل القيام بعرض الحلول لها مما شأنه أن يكون له أثرا ليس قاصرا علي سرد وتناول وتحقيق التاريخ بل المساهمة في معالجة القضايا الحالية مقارنة بمثيلتها في العصور الوسطي .

[٣] - رغم تكريم الديانات السماوية للمرأة الإ أن مظاهر العنف والازدراء باشكاله المختلفة ظلت مستمرة على مر العصور حسبما كانت الظروف مما أثر سلبا علي حياة المرأة وحريتها فلا عجب اعتبر سبي النساء نصرا يتباهي به المتحاربون في حروبهم للدلالة على النصر واذلال الأعداء. للمزيد راجع : ابن حبيب (أبي جعفر محمد ابن حبيب البغدادي) ت٢٤٥ هـ ، أسماء المغتالين من الأشراف في الجاهلية والإسلام ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولي ١٤٢٢هـ /٢٠٠١ م ، ص ٣٦-٣٨ ؛ إسحاق عظيموف ، البدايات (قصة نشوء الانسان -الحياة ، الأرض -الكون) ، ترجمة ظريف عبدالله ، المجلس الاعلي للثقافة ، القاهرة ، ٢٠٠١م ، ص ٢٢-٢٩ ٤١ ، ٤٢؛ أرنولد تونيبي ، تاريخ البشرية ، ترجمة نقولا زيادة ، الاهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٨٨م ، ج١ ، ص ٤٢ -٤٤ ؛ محمد بيومي مهران ، دراسات في تاريخ العرب القديم ، المطابع الاهلية للاوفست ، الرياض ، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ، ١٩٧٧م، ص ١٦٩ ،١٧٠ ؛ عبدالحق بناني ، بحث التأثيرات الاجتماعية المتبادلة بين المغرب وغرناطة (١٣-١٥م) ضمن سلسلة اعمال الندوة المعنونة "جوانب من التاريخ الاجتماعي الوسيط " للبلدان المتوسطية خلال العصر ، كلية الآداب والعلوم الانسانية ، جامعة مولاي اسماعيل ، مكناس ، ١٩٩١م . . ١١٩.

[٤] - انتشرت بعض العادات لدي أصحاب الحضارات القديمة كانت مفاداها أن تقتل المرأة عند وفاة زوجها لتدفن معه بل واعتبروها في أخري ميراثا يورث من ضمن أملاك زوجها فتذكر البعض من الكتابات القديمة أن الأبن عندما كان يرث أباه كان يرث زوجه أبيه من ضمن الميراث ويسمي بالزواج (المقت) للمزيد راجع : ابن هشام ت ٢١٣وقيل ٢١٨هـ ، السيرة النبوية ، تحقيق عمر عبدالسلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت (الطبعة الثالثة) ١٤١٠هـ-١٩٩٠م ، ج٢ ، ص ١٢٩ ؛ ابن حبيب ، أسماء المغتالين من الأشراف في الجاهلية والإسلام ، ص ٣٦-٣٨ ؛ السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ الدولة العربية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، د.ت ، ص ٢٣؛ إسحاق عظيموف ، البدايات (قصة نشوء الانسان -الحياة ، الأرض -الكون) ، ص ٤١ -٤٣ ؛ أرنولد تونيبي ، تاريخ البشرية ، ج١ ، ص ٦٦-٧٢ ؛ محمد بيومي مهران ، دراسات في تاريخ العرب القديم ، ص ١٦٩ ،١٧٠ ؛ عبدالحق بناني ، بحث التأثيرات الاجتماعية المتبادلة بين المغرب وغرناطة (١٣-١٥م) ص ١١٩ ؛ ياسر منير ، مكانة المرأةبين اليهودية والإسلام ، مجلة طريق الاسلام ، اسفار تكوين ٣ – ١- ١٦ ؛ لاويين ١٢ : ١-٥ ؛ عبدالحق بناني ، بحث التأثيرات الاجتماعية المتبادلة بين المغرب وغرناطة (١٣-١٥م) ، ١٢٥. .

[٥] -بدأت بوادر عصر الطوائف عقب تولي عبدالرحمن بن شنجول الحجابة للخليفة هشام المؤيد والذي اتخذ عددا من الإجراءات التعسفية ضد بني أمية بل وزاد الأمر سوءا تلقبه بألقاب الخلفاء وافلاته ليد البربر بالمجتمع الأندلسي وهو الأمر الذي زاد من انقسام الأندلس سياسيا واجتماعيا فاصبح مسرحا خصبا للصراعات التي انتهت بانتهاء دولة بني أمية وإعلان قيام عصرا وفترة جديدة عرفت بعصر الطوائف حيث استقل كل قاض أو والي علي مدينته سواء كان من العصبية العربية أو البربرية وجعلها إمارة خاصة له ولابنائه من بعده وهو الأمر الذي أدي الي اشتعال الأحداث أكثر وأكثر بالأندلس مما شجع الممالك المسيحية المجاورة القيام بشن حربا بلا هوادة ضد المسلمين في كل الممالك بل وفرض الجزية علي أكثرهم وهو ما دفع هؤلاء الملوك للتفكير جديا بالاستعانة بالدولة الوليدة ببلاد المغرب وهي دولة المرابطين والذي استجاب لهم أميرها في هذا الوقت يوسف بن تاشفين فعبر إلي الأندلس والذي كان لانتصاره بموقعه الزلاقة الشهيرة أكبر الأثر في إعلان ضخ دماء جديدة بالأندلس ونذرا بتصفية ملوك الطوائف بها

مما يزهدني في أرض أندلس أسماء معتمد فيها ومعتضد

القاب مملكة في غير موضعها كالهر يحكي انتفاخ الأسد .
للمزيد راجع : **ابن الأبار**(أبي عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي) ت ٥٩٥-٦٥٨هـ/١١٩٩-١٢٦٠م ، الحلة السيراء ، تحقيق حسين مؤنس ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٥ م .ج١ ، ص ٢٧٣ ؛ ابن سعيد المغربي (ت٦٧٣ او٦٨٥هـ) المغرب في حلي المغرب ، تحقيق شوقي ضيف ،دار المعارف، الطبعة الرابعة ، القاهرة ١٩٥٥م ، ج١ ، ص٢٠٠ ؛ ابن سعيد المغربي ، رايات المبرزين وغايات المميزين ، تحقيق النعمان عبدالمتعال القاضي ، لجنة احياء التراث الإسلامي ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ، ص ١٣٧ ؛ ابن خلكان (أبي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ٦٠٨-٦٨١هـ، تحقيق احسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، المجلد الأول ، ص ٣٠٠ ؛ ابن عذاري (أبو عبد الله محمد المراكشي) ت ٧١٢هـ -١٢١٢م ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب تحقيق ومراجعة ج. س . كولان –ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٩٨٣م ، ج٢ ، ص ٣٠١ ؛ ابن الخطيب (لسان الدين أبو عبدالله محمد بن عبد الله السلماني) ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م ، الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق محمد عبد الله عنان ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ،١٩٧٤ ، ج٢ ، ص ١٠٨ ؛ المقري (أحمد بن محمد المقري التلمساني) ت ١٠٤١هـ -١٦٣١م ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق احسان عباس دار صادر – بيروت ، ١٩٦٨م ، ج٢ ، ص ٦٤٦ ؛ أحمد مختار العبادي ، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس ، دار النهضة العربية ، د.ت . ص ٢٤٥-٢٦٠ ؛ حمدي عبد المنعم محمد حسين ، تاريخ وحضارة المغرب والأندلس ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ٢٠١٢ ، ص ٣٨٣ -٤٠٣ ؛ نهلة شهاب احمد ، الأهمية السياسية والعسكرية لمضيق جبل طارق في تاريخ المغرب والأندلس (من الفتح حتي سقوط الخلافة ٩٢-٤٢٢هـ/٧١٠-١٠٣٠م ، مجلة الأحمدية ، ١٤٢٣هـ ، العدد ١١ ، ص ٣٣٩ .

[٦]-**المرابطين :** هم الذين قامت دعوتهم علي يد الداعي والفقيه عبدالله بن ياسين الجزولي ببلاد المغرب فخرج بجموع صنهاجة من بلاد الصحراء وشاءت الأقدار لهم بقيام دولة حملت اسم دولة المرابطين استطاعت توحيد المغرب تحت رايتهم وبلغت الدولة المرابطية في عهد يوسف بن تاشفين من الثراء واستقامة الأمر حداً كبيراً علي الرغم من الدور الجهادي الكبيرللمرابطين الذي ساهم فيه ليس البربر فقط من صنهاجة بل شاركهم عنصراً جديداً آخروهم العرب القادمون مع الهجرة الهلالية العربية الكبيرة للمغرب العربي من الجزيرة العربية الذي أسهموا في ملء الفراغ والتوازن بداخل الأندلسي فقد أدي التنازع بين المرابطين وأمرائهم وبعض التصرفات الفردية تجاه أهل بلاد الأندلس لإيقاد نيران الثورة والتمرد فقامت الثورات بكافة المدن الأندلسية ضدهم .: ابن ابي زرع ، الانيس المطرب بروض القرطاس في اخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصورللطباعة والوراقة ، الرباط ، ١٩٧٢م ، ص ١٢٣ -١٣٠ ؛ المراكشي (عبدالواحد المراكشي ت ٦٤٧هـ) ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب (من لدن فتح الأندلس إلي اخر عصر الموحدين) ، تحقيق محمد سعيد العريان ، اشرف علي الإصدار محمد توفيق عويضة (الكتاب الثالث) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، لجنة احياء التراث ، الجمهورية العربية المتحدة ، ١٩٦٣م ، ص ٢٩ ؛ ابن خلدون (عبدالرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ت ٨٠٨هـ/١٤٠٦م) ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، وضع حواشي وفهارس خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٠م ، ج٤ ، ص ٤٨٥ -ج٧ ص ١١٩ ؛ المقري (ابن عبدالله احمد بن محمد التلمساني)، زهرة الأخبار في تعريف انساب آل بيت النبي المختار ، المطبعة الجديدة ، فاس ، ط١ ، ١٣٤٩هـ ، ص ٦٤ -٨٠ ؛ محمد بن السيد علي بن السنوسي الخطابي الحسني الأدريسي (ت جغبوب ١٢٧٢هـ) ، الدرر السنية في أخبار السلالة الأدريسية ، مطبعة الشباب ، مصر ، ١٣٤٩هـ ، ٧٠ ، ٧١ ؛ عبدالعزيز الثعالبي (١٨٧٦-١٩٤٤م) ، تاريخ شمال أفريقيا من الفتح الأسلامي إلي نهاية الدولة الأغلبية ، جمع وتحقيق احمد بن ميلاد –محمد ادريس ، مراجعه حمادي الساحلي ، دار الغرب الأسلامي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولي ١٩٨٧م –الطبعة الثانية ١٩٩٠م ، ص ٢٥٤-٣١٩ . السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ المسلمين واثارهم ، ص ١٢٨-١٢٩ ؛ حسين مؤنس ، فجر الأندلس ، ص ٣٤٤ -٣٤٧ .

-ARMAND COLIN, Histoire des Espagnols ,1 VI-XVII siècle ,Bartolome BennassarSaint – . pp 53-54، VI-XVII siècle ،Michel , PARIS .

[٧]- عرف عن ابن الحاج التجيبي **"كان في ذاته ليناً ، صابرا ، طاهرا ، حليما ، متواضعا ، لم يحفظ له جور في قضية ، ولاميل بهوادة ، ولا إصغاء إلي عناية "** عرف بالتجيبي نسبة إلي تجيب وهي قبيلة عربية ولد بقرطبة من أسرة علمية والده هو الفقيه المفتي احمد بن الحاج التجيبي وابنه اباالقاسم محمد من كبار الفقهاء ص ٤٠ نوازل ابن الحاج التجيبي ج١.للمزيد راجع : النباهي الأندلسي ، تاريخ قضاة الأندلس ، المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء

والفتيا ، ص ١٣٢ ؛ احمد فكري ، قرطبة في العصر الإسلامي (تاريخ وحضارة) ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٨٣م ، ص ١٠٠ .

[٨]- شكلت كتب الفقه موروثا فقهيا ومادة مصدرية وسجلا زخما لحوادث التاريخ الإسلامية ربما غفلت عنها كتب السير والتاريخ أو التراجم بما تواجد بتلك الكتب الفقهية من وثائق هامة عكست لنا مكونات المجتمع والقضايا التي عاني منها والتي هي بلا شك لها أثر واضح علي عدة جوانب منها الجانب السياسي أو للجانب السياسي أثرا عليها وهو ما يعطي صورة كاملة عن المجتمعات للمزيد راجع : مؤلف مجهول ، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة بينهم ، تحقيق ابراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري – دار الكتاب اللبناني ، ط٢ ، ١٩٨٩م ، ٤٢ ؛ ابن القوطية ت ٣٦٧هـ /٩٧٧م ، تاريخ افتتاح الأندلس ، تحقيق ابراهيم الابياري ،دار الكتاب المصري – القاهرة ، دار الكتاب اللبناني –بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م ، ص ٣٠ ؛ ابن بشتغير (أحمد بن سعيد بن بشتغير اللورقي المالكي ت٥١٦هـ) ، نوازل احمد بن سعيد بن بشتغير اللورقي المالكي ، تحقيق قطب الريسوني ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولي ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م ، ص ٣٣٦ ؛ إبراهيم القادري بوتشيش ، إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي ، دار الطليعة ، بيروت ، ٢٠٠٢م ، ص ٧٧-٧٨ ؛ شاكر مصطفي ، الأندلس في التاريخ ، منشورات وزارة الثقافة السورية ، دمشق ، ١٩٩٠م ، ص ٢٩ ؛ علي المنتصر الكتاني ، انبعاث الاسلام في الاندلس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧٠م ، ص ١٨٠ ؛ ميلودة كينة –البشير غانية ، العنف ضد المرأة في المغرب الإسلامي (١-٥هـ) ، ص ٣٢٢ .

[٩]- ابن منظور(أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري)، لسان العرب ، طبعة جديدة محققة ، الطبعة الأولي ، دار صادر ، بيروت ، ، ج٩ ، ص ٢٥٧ .

[١٠]-الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي) ، مختار الصحاح ، دائرة المعاجم في مكتبة لبنان ، ١٩٨٦م ، ج١ ، ص ١٩٢ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج٩ ، ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ .

[١١]-ابن فارس (أبي الحسين احمد بن فارس بن زكريا) ت ٣٩٥ ، معجم مقاييس اللغة ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ١٩٩٩م ، ط١ ، ج٤ ، ص ١٥٨ .

[١٢]-احمد زايد ، العنف في الحياة اليومية في المجتمع المصري ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠٠٢م ، ص ٩ ؛ عاطف مفتاح احمد عبدالجواد ، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في إطار خدمة الفرد السلوكية ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ، جامعة حلوان ، يناير ٢٠٢٠ م ، العدد ٤٩ ، المجلد ٣ ، ص ٧١٤ .

[١٣]-احمد زايد ، العنف في الحياة اليومية في المجتمع المصري ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، ص ٩ .؛ رحمة بورقية ، الفقه والمجتمع ، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، المملكة المغربية ، ٢٠٠٣م ، العدد ٢٠ ، ص ٧٦ ؛ عاطف مفتاح احمد عبدالجواد ، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في إطار خدمة الفرد السلوكية ، ص ٧١٤ -٧١٥ .

[١٤]- شوقي ضيف ، الحضارة الأندلسية ودورها في تكوين الحضارة الأسبانية ، مجلة معهد الدراسات الاسلامية ، مدريد ، مجلد ٢٣ ، ١٩٨٥، ١٩٨٦ م ، ص ١٠ ؛ طارق السيد كمال ، الانحراف الاجتماعي (الأسباب والمعالجة) ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ٢٠٠٨م ، ص ١٣ ؛ ليفي بروفنسال ، الحضارة العربية في اسبانيا ، ترجمة الطاهر احمد مكي ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م ، ص ٦٩-٧١ .

[١٥]-ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج٢ ، ص ١٢٩ ؛ السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ الدولة العربية ، ص ٢٤ .

[١٦]- يستدل علو وضعية المرأة عند العرب من حوادث عدة مثل معركة ذي قار وقضية انصاف هند بنت عتبة عندما اتهمها زوجها وكذلك ظهور سيدات مال واعمال في المجتمع العربى ، حافظ المجتمع على حقوقهن مثل السيدة خديجة بنت خويلد وكان من كرامة المرأة العربية ان يعير من يتطاول عليها طيلة عمره فيذكر عن أبو لهب أنه صحب أبو جهل عمرو بن هشام إلي منزل أبو بكر الصديق ولما هم أبو جهل بضرب أسماء فرد عليه أبو لهب " ويحك يا رجل أتريد أن يعيرنا العرب بضرب المرأة" : ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج٢ ، ص ١٢٩ .

[١٧]- ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج٢ ، ص ١٢٨ ؛ عصام كاطع داود الشويلي ، دور المرأةالغرناطية في الحياة الثقافية ٦٣٥-٨٩٧هـ/١٢٣٢-١٤٩٢م ، مجلة دراسات تاريخية ، العراق ، ٢٠١٦ ، ص ٦-٨ ؛ محمد سعيد الدغلي ، الحياة الاجتماعية في الأندلس وأثرها في الأدب العربي وفي الأدب الأندلسي ، منشورات دار اسامة ، الطبعة الأولي ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م ، ص ٤٢ ، ٤٣ .

[١٨]- أبوعمر يوسف بن عباالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ت علي محمد البجاوي ، دار الجيل –بيروت ١٤٢١هـ/١٩٩٢م ، ص ١١٥٤-١١٥٥ ؛ أدلة تحريم العنف ضد المرأةفي القرآن الكريم ، المجلس القومي للمرأة ، مصر .

[١٩]- السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ الدولة العربية ، ص ١٤٣ ؛ رولا محمود الحيت ، المفردات القرآنية في موضوع الأسرة (دلالتها الفقهية وامتدادها الاجتماعي) ، بحث من ضمن كتاب الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة ، تحرير رائد جميل عكاشة – منذر عرفات زيتون ، دار الفتح للدراسات والنشر ، ص ٢٣-٢٦ .

[٢٠]- تشكلت تركيبة المجتمع القرطبي من

-عرب

-وبربر والذين تعزز وجودهم ب

-دخول المرابطين للاندلس .

بسبب انعدام الامن وقيام الثورة بقرطبة بادر المرابطين بحشد أعدادا كبيرة من البربر لاعادة التوازن والاستقرار للمجتمع القرطبي

أحدثوا كثيرا من المشاكل داخل المجتمع القرطبي مما دفعهم للقيام بثورة ضد المرابطين والاستقلال سنة ٥٣٤هـ علي يد القاضي ابن حمدين .

-المولدون .

-المستعربين

-الصقالبة

-عددهم قليل وغير منسجمين في المجتمع الأندلسي بقرطبة .

الغز .

-القوط

-اهل الذمة .

اليهود .

شهدت قرطبة أحداثا عدة وذلك منذ أن خضعت قرطبة لبني عباد للمرابطين سنة ٤٨٤هـ وقتل حاكمها الفتح بن المعتمد الملقب بالمامون والبيعة علي بن يوسف بن تاشفين سنة ٤٩٥هـ كما شهدت قرطبة عزل بعض ولاة المرابطين ممن مارسوا التعسف ضد أهلها ٤٩٨هـ وعندما شاع الخبر بالاندلس بمرض أمير المسلمين يوسف بن تاشفين اشتعلت نيران الشقاق والنفاق مما جعل الفونسو السادس يفكر في غزو بلاد المسلمين معتقدا خلوها من الرجال وذوي النجدة فصاروا حتي وصلوا بالقرب من اشبيلية ولكنهم مع توافد جموع المسلمين ولوا هاربين ٤٩٨هـ في الوقت الذي شاع القحط في بلاد الأندلس والعدوة حتي ايقن الناس بالهلاك ومحمد بن الحاج كان واليا علي قرطبة فلما ولي علي بن يوسف بن تاشفين الامارة بعد ابيه رام ابن الحاج القيام عليه رفض امرته ووافق أمره أهل قرطبة ومشيختها وفقهائها سنة ٥٠٠هـ فقبض عليه ونكب وفسد تدبيره ثم رضي عنه علي بن يوسف بن تاشفين وولاه فاس واعمالها وفي سنة ٥٠٠هـ ولي علي بن يوسف بن تاشفين القائد اباعبدالله محمد بن أبي بكر اللمتوني قرطبة سنة ٥٠٥ هـ ولي أمير المسلمين علي بن يوسف الأمير مزدلي علي مدينة قرطبة واغرناطة والمرية وما انتظم معها من الحصون والقري وفي سنة ٥٠٦هـ أغري بالامير مزدلي عند امير المسلمين ولكنه استطاع الدفاع عن نفسه وعاد مرة اخري سنة ٥٠٧هـ واليا علي ما كان عليه من ولايات الأندلس قرطبة واغرناطة ٥١١ ولي أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين الأمير ابابكر يحيي بن تاشفين مع توالي هجمات النصاري علي قرطبة وتكرار هزائمهم امامه واستشهاد العديد من المرابطين واهل الاندلس سنة عبر علي بن يوسف بن تاشفين للاندلس للدفاع عنها وشارك معه من أهل قرطبة عدد من الفقهاء والعلماء والمجاهدين خيلا ورجلا وذلك لحصار قلمورية ولكنه عاد منها لاشبيلية بعد حصارها عشرين يوما ثار اهل قرطبة علي الأمير يحيي بن رواده مما اضطر علي بن يوسف للعبور اليهم سنة ٥١٥هـ بعدما لم يفلح تهديده لهم فدخلها وسأله أهلها الصفح فوقع الاتفاق علي مال كتعويض عما نهب من المرابطين وعزل أبوالطاهر تميم بن يوسف سنة ٥٢٠هـ من ولاية قرطبة بناءا علي رغبة علمائها وفقهائها وولي عليها اباحفص عمر بن سير تاشفين بن علي واليا علي غرناطة و المرية قرطبة ٥٢٢هـ بعد عزل عبدالله بن جنونه (تينغمر) ابن اخت علي بن يوسف اما سنة ٥٢٤هـ فاستصرخ اهل قرطبة أميرهم تاشفين لانقاذها من هجمات النصاري عليها فانجدها و تعرضت شمال قرطبة لهجمات من قبل القشتاليين سنة ٥٢٨هـ سنة ٥٢٥هـ ورد كتاب بولاية الأمير ابي محمد عبدالله بن ابي بكر ولاية قرطبة والذي دافع عنها امام هجمات النصاري عليها وعلي حصونها كحصن ارنيط والتي كانت هدفا لهم مما دفع امير المسلمين علي بن يوسف بالعهد بقرطبة لابنه

تاشفين بن علي سنة ٥٢٦هـ للزود عنها فكانت السجالات بينه وبين الممالك النصرانية وفي ظل هذه الحياة المضطربة بقرطبة عاصرها ابن الحاج التجيبي وتكيف معها بل انه نفسه راح ضحية لظروفها السيئة بمقتله في مسجدها في المحاولة التي كانت تستهدف ولي عهد المسلمين تاشفين بن علي قال أبوبكر يحيي بن محمد الانصاري عن ابوالحاج ووصفه عقب مقتله "وهرج الناس في الجامع لايعلم أكثرهم ما حدث فيه ...وشهر المرابطون أسلحتهم وأخرجوا أميرهم تاشفين علي باب الساباط " "والتطخت قرطبة بما لم يشتمل عليه ديوان ، ولابدر في زمان ، من اغتيال قاض عدل فقيه خير جامع لأعمال البر ": مؤلف مجهول ، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة بينهم ، تحقيق ابراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري – دار الكتاب اللبناني ، ط٢ ، ١٩٨٩م ، ٤٢ ؛ ابن القوطية ، تاريخ افتتاح الأندلس ، ص ٣٠ ؛ ابن بشتغير ، نوازل احمد بن سعيد بن بشتغير اللورقي المالكي ، ص ٣٣٦ ؛ ابن عذاري البيان المغرب ، ج٤ ، ص ٤٣ -٩٣ ؛ إبراهيم القادري بوتشيش ، إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي ، دار الطليعة ، بيروت ، ٢٠٠٢م ، ص ٧٧-٧٨ ؛ شاكر مصطفي ، الأندلس في التاريخ ، منشورات وزارة الثقافة السورية ، دمشق ، ١٩٩٠م ، ص ٢٩ ؛ علي المنتصر الكتاني ، انبعاث الاسلام في الاندلس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧٠م ، ص ١٨٠ ؛ **عبدالرحمن علي الحجي ، التاريخ الاندلسي من الفتح الإسلامي حتي سقوط غرناطة ، ص ٤٢٣** ؛ ميلودة كينة –البشير غانية ، العنف ضد المرأةفي المغرب الإسلامي (١-٥هـ) ، ص ٣٢٢ .

p204، 1959،Pedal:-La chanson de Roland y le neotradicionalismo Madrid

[٢١]- الونشريسي "احمد بن يحيي الونشريسي" ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء افريقيا والأندلس والمغرب ، اخرجه جماعة من الفقهاء باشراف محمد حجي ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٨١م ، ج٣ ، ص ١٣٥-١٣٤ . علي ما يبدو من سلوك هذا الزوج أنه لم يكن عربيا ولا بربري ولكنه قد يكون من سلالة الغجر أو النور حيث أنهم يعتادون في حياتهم علي النساء يقومن بجلب الرجال إلي منازلهن واعداد حفلات الغناء والرقص ولم يتركز الغجر والنور في مكان بعينه ولكن كانوا ينتقلون بين المدن والأقاليم وفقاً لمواسم الزراعة الحصاد وقيام الأسواق للمزيد عن حياة الغجر والنور وطوابعهم راجع : عثمان السعدي ، الغجر والنور في حلهم وترحالهم ، مركز جهاد الليبين ، د.ت ؛ مصطفي واعراب ، الغجر من الشرق للغرب ، دراسات في اثنربولوجيا قبائل غجر ، منشورات جامعة الفاتح ، طرابلس ، د. ت ؛ ابراهيم القادري بوتشيش ، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب وألأندلس في عصر المرابطين ، ١١٠ ، ١١١ .

[٢٢] - **لم تكن جرائم خطف النساء في مجملها بهدف البيع ولكن قد يكون أحد العوام لا يستطيع شراء جارية ولا يستطيع الزواج فيكون حله أن يستغل ظرف اجتماعي أو سياسي ويخطف أحد الفتيات ويذهب بها إلي مكان بعيد بغرض تكوين أسرة** ابن حزم ، طوق الحمامة في الالفة والالاف ، تحقيق فاروق سعد ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٠م ص ٧٨ ، ٧٩ ؛ ابن سعيد المغربي ، المغرب في حلي المغرب، ج١ ، ص ٤٥ ؛ احمد مختار العبادي ، تاريخ المغرب والأندلس، ص ٢٣١ ؛ السيد عبد العزيز سالم ، قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس ، مؤسسة شباب الجامعة ، الأسكندرية ، ١٩٩٧م ، ص ١٩ ؛ عيسي بن الذيب ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (دراسة اجتماعية واقتصادية) ، رسالة دكتوراة اشراف احمد شريفي ، الجزائر ، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م ، ص ٤ .

[٢٣]- ابن كثير (الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ٧٠١-٧٧٤هـ) ، البداية والنهاية ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مركز البحوث والدراسات العربية والأسلامية ، دار هجر للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولي ١٤١٨هـ/١٩٩٨م ، ج١٢ ، ص ١٠ ؛ ابن عذاري ، البيان المغرب ، ج١ ، ص ٢١١ - ٢١٢ ؛ الونشريسي ، المعيار المعرب ، ج٢ ، ص ٤٢٨ ؛ السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ المسلمين وآثارهم (من الفتح العربي حتي سقوط الخلافة بقرطبة) ، دار المعارف ، بيروت ، لبنان ، ١٩٦١م ، ص ١١٩ ؛ خالد محمود حسين ، جريمة اغتصاب النساء في بلاد المغرب (١٢٢-٤٤٣هـ /٧٤٠-١٠٥٢م) ، كلية الاداب ، جامعة عين شمس ، المعهد الفرنسي ، القاهرة ، العدد ٤٩ ، ٢٠١٥م ، ص ١٨١ .

[٢٤]- ابن أبي زيد القيرواني(عبدالله بن عبدالرحمن أبي زيد القيرواني أبومحمد) ، النوادر والزيادات علي ما في المدونة من غيرها من الأمهات ، تحقيق عبدالفتاح الحلو –محمد الأمين بوخبزة ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٩م ، ج٤، ص٣١٤ ؛ خالد محمود حسين ، جريمة اغتصاب النساء في بلاد المغرب ، ص ١٨١ .

[٢٥]- **ابن ابي زرع** ، الانيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، ص١٣٠ - ٢٠٠ ؛ إبراهيم القادري بوتشيش ، النوازل الفقهية وكتب المناقب والعقود العدلية مصادر هامة لدراسة تاريخ الفئات العامة بالغرب الإسلامي ، مجلة التاريخ العربي ، العدد ٢٢ ، ٢٠٠٢م ، ٢٤٨ ؛ حسن أحمد محمود ، قيام

دولة المرابطين ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٥٦ ، ص ٢٦٥ ؛ حمدي عبدالمنعم حسين ، مدينة سلا في العصر الإسلامي (دراسة في التاريخ السياسي والحضاري) ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٩٣م ، ص ١٠٠ .

[٢٦]- ابن بشتغير ، نوازل ابن بشتغير ، ص ٣٣٩-٣٤٠ ؛ ابن الحاج التجيبي ، ج٢ ، نازلة ١ – ٣٩ -٤١ نازلة ٤٢٣-٤٤٩ -٧٣٨-٦٤٦-٤١-٥٨-٢٧١-٢٩٢ –ج٣ نازلة ٤١٦ ص ٤٤٣ نازلة ٤١٧ ، ٤١٨ ص ٤٤٣ -٤٤٥ ؛ سناء الشعيري ، المرأة في الأندلس ، مركز دراسات الاندلس وحوار الحضارات ، الرباط ط١ ٢٠٠٩م ، ص ٤٨-٤٩ ؛ يوسف برحو ، الأسرة والزواج في بلاد المغرب في العصر الوسيط ، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية ، جامعة ابن تيارت ، المجلد الثاني ، ٢٠١٩ م ، العدد الأول ، ص ٢٢٩ .

[٢٧٢٧]-مرجع سابق ، ج٢ ، نازلة ٣٨ .

[٢٨٢٨]-نفسه ، ج٢ ، نازلة ٣٨ ج٣ نازلة ٧٧٧ ص ٦٧٧ ، ٦٧٨ .

[٢٩]-نفسه ، نازلة ٣٩٦ ص ٤٣١ –ج٣ .

[٣٠]- نازلة ٤١٣ ج٣ ص ٤٤١ ؛ عيسي بن الذيب ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (دراسة اجتماعية واقتصادية) ، ص ١٦٨ .

[٣١]- نازلة ١ ج٢ ، ج٣ نازلة ٧٣٨ ص ٦٤٦ ، ٦٤٧ ؛ ابراهيم القادري ، بوتشيش ، المغرب والاندلس ، ص ٦٢ .

[٣٢]- نازلة ج٢ ٢٧١ ص ٢٩٥ ؛ حمدي عبدالمنعم حسين ، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عهد المرابطين ، ص ٣٣٥ .

[٣٣]- نازلة ج٢ ، ٣٣٢ ص ٣٦٣ ، ٣٦٤ .

[٣٤]- نازلة ج٢ ، ٣٣٢ ص ٣٦٣ .

[٣٥]- نازلة ج٣ ٤٣٠ ص ٤٥٣-٤٥٤ ، نازلة ج٣ ٧٧٧ – نازلة ٦٠٠ ؛ عمر ابراهيم توفيق ، صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس الهجري (سياسيا واجتماعيا وثقافيا) ، دار غيداء ، الاردن ، ٢٠١١ ، ص ١٥٠ ؛ مليكة حميدي ، المرأة المغربية في عهد المرابطين ، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ٢٠١١ ، ص ١٠١ .

[٣٦]- نازلة ج٣ ، ٧٣٩ ، ٧٧٧ ؛ عمر ابراهيم توفيق ، صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس الهجري (سياسيا واجتماعيا وثقافيا) ، دار غيداء ، الاردن ، ٢٠١١ ، ص ١٥٠ ؛ مليكة حميدي ، المرأة المغربية في عهد المرابطين ، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ٢٠١١ ، ص ١٠١ .

[٣٧]- نازلة ٤٢ -٥٩ -١٤١-١٥٧-٣٥٩ج٣ -٤٠٦ -٤٣٣ -٤٥٥ – ج٣ نازلة ٧٣٩ ؛ ابن قدامة المقدسي ، المغني في فقه الأمام أحمد بن حنبل ، دار الفكر ، ببيروت ، ط١ ، ١٤٠٥هـ ، ج٨ ، ص ١٧٥ ؛ محمد بنشريفة ، المرأةفي كتب التراجم الأندلسية ، مجلة المناهل ، ١٩٩٤، العدد ٤٤ ، ص ١٠٦ .

[٣٨]- نازلة ج٣ ٧٣٩ ؛ ابن قدامة المقدسي ، المغني في فقه الأمام أحمد بن حنبل ، ج٨ ، ص ١٧٥ ؛ محمد بنشريفة ، المرأةفي كتب التراجم الأندلسية ، ص ١٠٦ ؛ رقية بن خيرة ، الجسد الأنثوي والمجتمع الأندلسي (ق٥-٦هـ/١١-١٢م) ، قراءة في صورهه وتمثلاته ، عصور الجديدة ، مختبر البحث التاريخي ، جامعة وهران ، الجزائر ، العدد ١٩-٢٠ ، ٢٠١٥ ، ص ١٨٣ .

[٣٩]- نازلة ج٣ ، ٤٣٧ ص ٤٥٦-٤٥٧ ؛ السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ المسلمين وآثارهم ، ص ٤٤ .

[٤٠]- نازلة ج٣ ، ٥٩٥ ص ٥٤٨.

[٤١]-**زواج المتعة :** يقصد به ذلك الزواج المؤقت أو المتقطع وهو زواج يقوم علي العقد والمدة والمهر المعينين ولايتوارث الزوجان فيه ولا تجب النفقة للمرأة علي الزوج وحرمه أهل السنة ب**" لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن المتعة نكاح إلي أجل لا ميراث فيه والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق وليس هذا حكم الزوجية في الإسلام "ب**ينما يري الشيعة الاثنا عشرية أنه حلال للمزيد : نازلة ج٣ ٤٢٤ ص ٤٥١ ؛ السيد عبدالعزيز سالم ، تاريخ المسلمين وآثارهم ، ص ١٣٠ .

[٤٢]- سحنون بن سعيد التنوخي ، المدونة الكبرى ، وزارة الشؤون الإسلامية والاوقاف ، السعودية المجلد السادس عشر ، ص ٣٧ – ج٤ ص ٤٦ ؛ نازلة ج٣ ، ٤٢٤ ص ٤٥١ .

[٤٣]- نازلة ج٣ ، ٤١٩ ص ٤٤٥ ج٣ ، نازلة ٤٢٤ ص ٤٥٠ -ج٣ نازلة ٤٤٥ ؛ هشام البقالي ، وضعية المرأة الأندلسية خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين من خلال أدب النوازل كنوازل ابن الحاج التجيبي (ت٥٢٩هـ) أنموذجاً ، المجلة الجزائرية للمخطوطات ، ٢٠١٩ ، ص ١٤٦ -١٤٨ . أما شهادة السماع في النكاح وهي أن تكون المرأةفي عصمة الرجل فيحتاج الي اثبات الزوجية فتثبت بشهادة السماع وتطلب هذه الشهادة أيضا بموت أحد

الزوجين فيطلب الحي منهما الميراث وتثبت الزواج بالسماع المستفيض فيحكم لها بالميراث وهناك أيضا انه لو لم تكن المرأةفي عصمة زوج فأثبت رجل أنها زوجته تزوجها بالسماع وصح زواجها منه وعلي الرغم من ذلك الحكم للزوج فلم يستوجب الفقهاء أن يقوم الرجل بالبناء بزوجته بشهادة السماع لان شهادة السماع انما تنفع مع الحيازة للمرأة وان النكاح لابد أن يكون سماعاً منتشراً للمزيد راجع : ابن الحاج التجيبي ، ج٣ نازلة ٤٢٠ ص ٤٤٦ .

[٤٤]-نازلةج٣ ٤٢٧-٤٢٨-٤٣٠-٤٣٥-٤٣٧ .٤٥٢-٤٥٥ .

[٤٥]- نازلةج٢ ج٣ ٤٣٧-٤٥٦ -١٥٧-١٦٨ .

[٤٦]- نازلة ج٣ ٤٤٣ ص ٣٦٠ ، ٣٦١ .

[٤٧]-انازلةج٣ ٤٣٧ ص ٤٥٦-٤٥٧ ؛ عمر ابراهيم توفيق ، صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس الهجري (سياسيا واجتماعيا وثقافيا) ، دار غيداء ، الاردن ، ٢٠١١ ، ص ١٥٠ ؛ مليكة حميدي ، المرأةالمغربية في عهد المرابطين ، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ٢٠١١ ، ص ١٠١ .

[٤٨]- نازلةج٣ ، ٤٨٣ ص ٤٨١ .

[٤٩]- نازلةج٣ ، ٤٥٥ ص ٤٦٩ ؛ حمدي عبدالمنعم حسين ، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عهد المرابطين ، دار المعرفة ، الاسكندرية ، ١٩٩٧م ، ص ٣٣٤ ؛ خالد محمود حسين ، الخلافات الزوجية بالمغرب الأدني خلال العصرين الفاطمي والزيري (٢٩٦-٥٥٥هـ/٩٠٩-١١٦٠م) ، حوليات اسلامية ، ٢٠١٤م ، ص٢٢ .

[٥٠]- نازلةج٢، ٢ –ص ٢١ نازلة ٨ ص ٢٨ ج٣ نازلة ٤٥٢ ، ٤٥٣ ص ٤٦٦-٤٦٨ .

[٥١]- نازلة ج٢، ٣ ص ٢٢ .

[٥٢]- نازلةج٢ ، ٤ –ص ٢٣-٢٤ .

[٥٣]- نازلةج٢ ، ١١-١٢-١٣- ص ٣١-٣٣ .

[٥٤]- نازلة ج٢ ، ٢٤ ص ٤١ .

[٥٥] - نازلة ج٣ ، ٤٧٥ ، ٤٧٦ ص ٤٧٦ -٤٧٧-٤٧٨ -٤٩٧ .

[٥٦] - ابن بشتغير ، نوازل ابن بشتغير ، ص ٣٤٠ ؛ ابن الحاج التجيبي ، ج٣ ، نازلة ٤٨١ ص ٤٧٩ ، ٤٨٠ .

[٥٧]- ابن الحاج التجيبي، ج٢ ، نازلة ٩٥ .

[٥٨]- نازلةج٣ ، ٧٨٢ ص ٦٨٦ ، ٦٨٧ ، ٦٨٨ .

[٥٩]- نازلة ج٣ ، ٤٧٢ ص ٤٧٦ .

[٦٠]- نازلة ٢٠٩ ج٢ ، ص ٢٣٨ -٢٤٠ نازلة ٣٥٤ -٣٥٥ ص ٤٠٦ ، ٤٠٧ .

[٦١]- نازلة ٤٣٣ ج٣ ص ٤٥٥ . الإقالة في الاصطلاح الفقهي هي رفع العقد وإلغاء حكمه بالتراضي بين الطرفين للمزيد : نازلة ، ج٣ ص ٤٥٥ ، حاشية ٣

[٦٢]-ج٢ نازلة ٤٢ -١٤١-١٥٧ج٣ -٤٥٢ --٤٥٥. ٤٦١

[٦٣]- نازلة ٤٥٤ ، ٥١٤ ج٣ ص ٤٦٨ ، ٤٩٩ .

[٦٤]-نازلة ٤٥٧ ج٣ ص ٤٦٩ -٤٧٠ .

[٦٥]- نازلة ٤٥١ ج٣ ص ٤٦٥ . نازلة ٧٤٤ ص ٦٥٠ .

[٦٦]- نازلة ٤٤٣ ج٣ ص ٤٦١ .

[٦٧]- نازلة ٤٤٧ ص ٤٦٣ -ج٣ نازلة ٤٣٨ ص ٤٥٧ .

[٦٨]- نازلة ٣٢ ج٢ ص ٤٨ .

[٦٩]- نازلة ١٥٧ ج٢ ص ١٧٠ .

[٧٠]- ابن بشتغير ، نوازل ابن بشتغير ، ص ٣٥٠ ؛ ابن الحاج التجيبي ، ج٣ ، نازلة ٤٥٨ ص ٤٧٠ .

[٧١]- ابن بشتغير ، مصدر سابق ، ص ٣٥٠ ؛ نازلة ٤٥٩ ج٣ ص ٤٧٠ -٤٧١ . -

[٧٢]- نازلة ٥٢٦ ج٣ ص ٥٠٧ .

[٧٣]- نازلة ٤٨٤ ج٣ ص ٤٨٢ .

[٧٤]- نازلة ٤٦٤ ج٣ ص ٤٧٢ .

[٧٥]- نازلة ٢٤٨ ج٣ ص ٢٧٦ .

[٧٦]- نازلة ٦٠٩ ج٣ ص ٥٥٨ .

[٧٧]- نازلة ٤٨٢ ، ٤٨٦ ج٣ ص ٤٨٣ .

[٧٨]- نازلة ٥٩٨ ج٣ ص ٥٤٩ .

[٧٩]- نازلة ٢٩٩ ج٣ ص ٣٢٣
[٨٠]- نازلة ٦٠٩ ج٣ ص ٥٥٨ نازلة ٦١٠ ص ٥٥٨ .
[٨١]- نازلة ٦٠٠ ج٣ ص ٥٥٢ .
[٨٢]- نازلة ٦٩٠ ج٣ ص ٦٠٤ .
[٨٣]- نازلة ٤٢٥ ص ٤٥١ -ج٣ نازلة ٤٢٢ ، ٤٢٣ ،٤٢٥ ، ٤٤٢٦ ، ٤٢٩ ص ٤٤٨- ٤٥٣ ج٣ نازلة ٥١٢ ص ٤٩٨ ؛ خالد محمود حسين ، الخلافات الزوجية بالمغرب الأدني خلال العصرين الفاطمي والزيري ، ص ٦١ ؛ هشام البقالي ، وضعية المرأة في الأندلس ، ص ١٤٧ .
[٨٤]- نازلة ٤٤٨ ج٣ ص ٤٦٤ .
[٨٥]- نازلة ٣٣٩ ج٢ ص ٢٨٢ .
[٨٦]- نازلة ٣٣٩ ج٢ ص ٣٨٢ ص ٣٨٢-٣٩٠ ؛ البرزلي ، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتنين والحكام ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة دار الغرب الإسلامي ، ط١ ، ٢٠٠٢م ، ج٢ ، ص ٢٧٥ .
[٨٧]-ابن صاحب الصلاة كما ورد بالنازلة هو (عبدالسلام بن أبي يحيي بن محمد بن سليمان) من أهل ألمرية للمزيد راجع : ابن الحاج التجيبي ، ج٢ ، نازلة ٣٣٩ ص ٣٨٢ -٣٨٣ .
[٨٨]- نازلة ٢٢٠ ج٢ .
[٨٩]- نازلة ٦٢٣ ج٣ ص ٥٦٩ .
[٩٠]- نازلة ٦٨٦ ج٣ ص ٦٠٢ .
- نازلة ٣٢٠ج٢ ، ٤٠٩ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ ؛ عاطف مفتاح احمد عبدالجواد ، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في إطار خدمة الفرد السلوكية ، ص ٧١٦ . [٩١]
- نازلة ٣٢٠ ج٢ ، ٤٠٩ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ –ج٣ نازلة ٤٣٤ ص ٤٥٥ . [٩٢]
[٩٣] - نازلة ١٩١ ج٢ ص ٢٢٠ ، نازلة ٢٩١ ص ٣١٩-نازلة ١٣٨ ص ١٥٧ – نازلة ٣٤٠ ص ٣٩٠ –ج٣ ص ٤٥٨ .
[٩٤]-ابن سعيد المغربي ، المغرب في حلي المغرب ، ص ٤٠٩ .
[٩٥]- نازلة ٧٣٤ ج٣ ص ٦٣٦ .
[٩٦] - نازلة ٤٤١ ج٣ ص ٤٥٩ .
[٩٧]- نازلة ٤٤٢ ج٣ ص ٤٥٩، ٤٦٠ .
[٩٨] - ابن بشتغير ، نوازل ابن بشتغير ، ص ٣٥١ ، ٣٥٢ ؛ ابن الحاج التجيبي ، ج٣ ، نازلة ٤٦٨ ، ٤٦٩ ص ٤٧٤ -٤٧٥ .
[٩٩]- نازلة ٤٧٠ ج٣ ص ٤٧٥ .
[١٠٠]-نازلة ج٣ ٦٢٣-٥٩٦-٣٧٩-٣٨٠-٢٤٨-٢٧٣ -١٥٤-١٥٧-١٤١-١٩١-٢١٨-٢٩١-٣١٦-٤٤١-٤٥٩-٤٤٢-٤٥٩.
[١٠١]- نازلة ٤٤٤ ج٣ ص ٤٦١ -٤٦٢ ؛ سناء الشعيري ، المرأة في الاندلس ، ٣٤ . .
[١٠٢] - نازلة ٤٤٥ ج٣ ص ٤٦٢ .
[١٠٣]- نازلة ١٥٠ ج٢ ص ٦٣ –نازلة ٣٤١ ص ٣٩٢، ٣٩٥ .
[١٠٤]- نازلة ٥٥٣ ج٢ ص ٥٢٤ .
[١٠٥] - المالقي(ابو المطرف عبد الرحمن بن قاسم الشعبي المالقي ت ٤٩٧هـ ، الأحكام ، تحقيق الصادق الحلوي ، دار الغرب الاسلامي ، ط١ ، ١٩٩٢ م ، ص ١٨٢ رقم ١٥٩ .
[١٠٦]- نازلة ٥٥٤ ، ٦٠٨ ج٣ ص ٥٢٥ ، ٥٥٦ .
[١٠٧] -يبدو أن تلك العادات الخاصة بمطالبة المرأة بملابسها هي عادات انتقلت إلي العرب من خلال احتكاكهم بالأجناس الأخري والشرع الحنيف أقر حق المرأة في أن يتم خصم مؤخر صداقها قبل توزيع التركة واعتمد العرب هذا النظام واعتبروا ان من يخالفه ويأتي علي اموال النساء يصم نفسه وأسرته بالعار .
[١٠٨]-ابن الحاج التجيبي ،ج٣ ، نازلة ٥٩٢ ص ٥٤٦ .
[١٠٩]-نازلة ٣٣١ ج٣ ص ٣٥٩ نازلة ٥٤٥ ص ٥١٩ نازلة ٥٤٥ ص ٥١٩ ؛ عبدالعزيز بن عبدالله ، مظاهر الحضارة المغربية ، دار السلمي للطباعة والنشر ، الدار البيضاء ، ١٩٥٧م –الطبعة الأولي ، ج١ ، ص ١٥٣ ؛ العبادي ، الحياة الاقتصادية ، ضمن كتاب دراسات في تاريخ الحضارة الاسلامية العربية ، ص ٣٤٩ .

[١١٠] - ابن بسام (ابي الحسن علي بن بسام الشنتريني ٥٤٢هـ) ، الذخيرة في محاسن الجزيرة ، تحقيق احسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٧م ، ج١ ، ص ٥٤ ؛ ابن بشكوال ت ٥٧٨هـ ، الصلة ، تحقق ابراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٨٩م ، ص ٢٦٩ ؛ ابن عذاري البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب ، ج٣ ، ص ١٠٢ ؛ احسان عباس ، عصر الطوائف والمرابطين ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٢م ، ص ٣٢-٣٣ .

[١١١]-ابن الحاج التجيبي ، ج٢ ، نازلة ٣٢٩ ص ٣٥٩ .

[١١٢]-المقري (أحمد بن محمد المقري التلمساني) ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، ص ١٨٢ ؛ احمد مختار العبادي ، الحياة الدينية والدنيوية في مملكة غرناطة الأسلامية ، مجلة المؤرخ العربي ، ١٩٧٨م ، العدد ٦ ، ص ١٦ ؛ سعد بن عبدالله البشري ، جماعات الفرسان الدينية الأسبانية وحروبها مع المسلمين في الأندلس ، مجلة جامعة أم القري ، ١٤١٣هـ/١٩٩٢-١٩٩٣م ، السنة الخامسة ، العدد ، السابع ، ص ١٨٧ ..

[١١٣] - ابن سهل (عيسي بن سهل بن عبد الله الاسدي) الاعلام بنوازل الاحكام المعروف بالاحكام الكبري ، نورة محمد عبد العزيز التويجري ، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م ، ص ٥٢٢ ؛ ابن الخطيب ، الإحاطة في اخبار غرناطة ، المجلد الأول ، ص ١٠٣ ؛ حسين مؤنس ، فجر الأندلس (دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلي قيام الدولة الأموية ٧١١-٧٥٦م) ، دار الرشاد ، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨ م ، ط٣ ، ص ٣٣٦ -٣٦٧ .

[١١٤]- نازلة ٥٠٥ ٦٩٦ ج٣ ص ٤٩٣ ، ٦٠٧ ؛ الونشريسي ، المعيار ، ج١٠ ، ص ٢٣٥ ؛ ابراهيم القادري بوتشيش ، المغرب والاندلس في عصر المرابطين ، دار الطليعة ، بيروت ، ط١ ١٩٩٣م ، ص ٤٦ ؛ شوقي ضيف ، الحضارة الأندلسية ودورها في تكوين الحضارة الأسبانية ، ص ١٠ ؛ مليكة حميدي ، المرأة المغربية في عصر المرابطين ، مخطوط ماجستير ، الجزائر ، ٢٠٠٢م ، ص ١١٨-١٢٠ . محمد رزوق ، دراسات في تاريخ المغرب ، دار الشرق ، الدار البيضاء –المغرب ، ١٩٩٠م ، ص ٥٠ ، ٥١ ؛ محمد حناوي ، الأدوات الفلاحية الأندلسية من خلال المصادر (كتب الفلاحة نموذجاً) ، دار الاجتهاد ، ١٤١٧هـ ، العدد ٣٤ ، ٣٥ ، ص١٠٢ ، ١٠٥ . محمد بشير حسن راضي ، الزيتون في الأندلس وأهميته الطبية ، مجلة الباحث ، بغداد ، ٢٠١١م ، ج٢ ، ص ١٠٢ ، ص١٠٥ .

Hakim . Arabic-Islamic cities ، building and planning p rinciples ، Edition 2 illustree، 1986، p76.

[١١٥] - ابن عبدالروؤف (أحمد بن عبدالله ت النصف الأول من القرن السادس الهجري /الثاني عشر الميلادي) ، رسالة في اداب الحسبة والمحتسب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م ، ص ١٢٤ ؛ أحمد الغزواني ، درنة في سطور، منشورات بلدية درنة ، ١٩٧٩ م ، ص ٤٠ ؛ المالكي (ابو بكر عبد الله بن محمد المالكي) ، رياض النفوس في طبقات علما ءالقيروان وافريقية ، تحقيق بشير البكوش ومراجعة محمد العروسي ، دار الغرب الاسلامي ، ط٢ ، ١٩٩٤ م ، ج٢ ، ص ٢٦ . ابن فرحون المالكي ت ٧٩٩هـ ، الديباج المذهب في معرفة علماء اعيان المذهب ، تحقيق محمد الاحمدي ، دار التراث ، القاهرة ، ج١ ، ص ٦٩؛ عبدالله بن عبدالعزيز ، تاريخ الحضارة المغربية ، دار سلمي ، الدار البيضاء ، ١٩٦٢ م ، ج٢ ، ص ١٥٠ .

[١١٦]- نازلة ٣٢-٤٨- ٩٨-٤٥٩-٥٢٦-٤٤٧-٤٦٢-٤٦٣-٩٨ -١٨٢ -٢٥-٧٣٤-٣٢٩-٢٥٦-٢٤٨-٢٧٣-٦٨٦ ؛ اكسبيراثيون غارثيا سانشيز ، الزراعة في اسبانيا المسلمة ، ضمن بحوث الحضارة العربية الاسلامية في الاندلس ، ص ١٣٧٩ ؛ توماس ف غليك ، التكنولوجيا الهيدرولية في الاندلس ، ص ١٣٥٠ ؛ ليوبولد توريس بلباس ، المدن الأسبانية الاسلامية ، ص ٤٤٦ -٤٤٧ ؛ محمد حناوي ، الأدوات الفلاحية الأندلسية من خلال المصادر (كتب الفلاحة نموذجاً) ، ص ١٠٤ .

[١١٧]- أحمد محمد الطوخي ، مظاهر الحضارة في الأندلس في عصر بني الأحمر ، ص ٣٠٠ ؛ حسين يوسف دويدار ، المجتمع الأندلسي في العصر الأموي ، ص ٥ ؛ سعيد عبد الفتاح عاشور ، الحياة الاجتماعية في الدولة الاسلامية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، ٢٠١١م ، ص ٢٩٤ ؛ سعد بن عبدالله البشري ، جماعات الفرسان الدينية الأسبانية وحروبها مع المسلمين في الأندلس ، ص ١٨٧ ؛ رجب محمد عبد الحليم ، العلاقات بين الأندلس الإسلامية واسبانيا النصرانية ، دار الكتب الاسلامية ، ودار الكتاب المصري (القاهرة) ، دار الكتاب اللبناني (بيروت)، ص ٤٦٧ . ؛ مسعود كربوع ، كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي (المعيار المغرب للونشريسي أنموذجا) ، جامعة باتنة ، الجزائر ، ٢٠١٤ م ، العدد ٩ ، ص٤٩-٥١ .

[١١٨]-ابن عذاري المراكشي ، البيان المغرب ، ص ٢١٠-٢١٤ ؛ ابراهيم القادري بوتشيش ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (المجتمع –الذهنيات –الأولياء) ، دار الطليعة للنشر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٣م ، ص ٢٧ ؛ حمدي عبدالمنعم حسين ، ثورات البربر في الأندلس عصر الإمارة الأموية ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٩٣م ، ص ١-٢٧ ؛ محمد بشير حسن راضي العامري ، مظاهر الابداع الحضاري في التاريخ الأندلسي ، دار غيداء للنشر والتوزيع ، عمان ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م ، ص ٥٦ ؛ ميلودة كينة –البشير غانية ، العنف ضد المرأة في المغرب الإسلامي (١-٥هـ) ، مجلة قبس للدراسات الانسانية والاجتماعية ، ديسمبر ٢٠٢٠م ، المجلد ٤ ، ص ٣٢٨ ؛ مسعود كربوع ، كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي ، ص ٥٧-٥٨

5. J. S Nickerson. A short history of North Africa، Rossi op. cit ، New York ، 1968 P. 21

[١١٩]- أحمد محمد الطوخي ، مظاهر الحضارة في الأندلس في عصر بني الأحمر ، ص ٣٠١ ، ٣٠٢ ؛ ابراهيم القادري بوتشيش ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (المجتمع –الذهنيات –الأولياء) ، دار الطليعة للنشر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٣م ، ص ٢٣ -٣٠ ؛ علي حسني الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط٢ ١٤١٥هـ/١٩٩٤م ، ص ١٢٩ ، ١٣٠ ؛ ليفي بروفنسال ، الحضارة العربية في اسبانيا ، ص ٦٩-٧١ ..

قائمة المصادر والمراجع :

المصادر

-ابن أبي زرع ، الانيس المطرب بروض القرطاس في اخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس ، دار المنصورللطباعة والوراقة ، الرباط ، ١٩٧٢م .

-ابن أبي زيد القيرواني(عبدالله بن عبدالرحمن أبي زيد القيرواني أبومحمد) ، النوادر والزيادات علي ما في المدونة من غيرها من الأمهات ، تحقيق عبدالفتاح الحلو –محمد الأمين بوخبزة ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٩٩م ، ج٤.

-ابن الأبار ، المعجم في أصحاب القاضي الصدفي (ابي علي حسين بن محمد ٥٩٤هـ/١١٢٠م) ، تحقيق إبراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري – القاهرة ، دار الكتاب اللبناني -بيروت ، ط١ ١٤١٠هـ/١٩٨٩م .

-ابن الأبار(أبي عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي) ت ٥٩٥-٦٥٨هـ/١١٩٩-١٢٦٠م ، الحلة السيراء ، تحقيق حسين مؤنس ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٥ م .ج١.

-ابن الخطيب (لسان الدين أبو عبدالله محمد بن عبد الله السلماني) ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م ، الإحاطة في أخبار غرناطة ، تحقيق محمد عبد الله عنان ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ،١٩٧٤ ، ج٢ .

-ابن القوطية ت ٣٦٧هـ /٩٧٧م ، تاريخ افتتاح الأندلس ، تحقيق ابراهيم الابياري ،دار الكتاب المصري – القاهرة ، دار الكتاب اللبناني –بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م .

-ابن بسام (ابي الحسن علي بن بسام الشنتريني ٥٤٢هـ) ، الذخيرة في محاسن الجزيرة ، تحقيق احسان عباس ، دار الثقافة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٧م ، ج١ .

-ابن بشتغير (أحمد بن سعيد بن بشتغير اللورقي المالكي ت٥١٦هـ) ، نوازل احمد بن سعيد بن بشتغير اللورقي المالكي ، تحقيق قطب الريسوني ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولي ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م .

-ابن بشكوال ت ٥٧٨هـ ، الصلة ، تحقق ابراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري ، دار الكتاب اللبناني ، ١٩٨٩م .

-ابن حبيب (أبي جعفر محمد ابن حبيب البغدادي) ت٢٤٥ هـ ، أسماء المغتالين من الأشراف في الجاهلية والإسلام ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولي ١٤٢٢هـ /٢٠٠١ م .

-ابن حزم ، طوق الحمامة في الالفة والالاف ، تحقيق فاروق سعد ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٠م .

-ابن خلدون (عبدالرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ت ٨٠٨هـ/١٤٠٦م) ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، وضع حواشي وفهارس خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ٢٠٠٠م ، ج٤ ، ص ٤٨٥ -ج٧ .

-ابن خلكان (أبي العباس شمس الدين احمد بن محمد بن أبي بكر) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ٦٠٨-٦٨١هـ، تحقيق احسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، المجلد الأول .
-ابن سعيد المغربي (ت٦٧٣ او٦٨٥هـ) المغرب في حلي المغرب ، تحقيق شوقي ضيف ،دار المعارف، الطبعة الرابعة ، القاهرة ١٩٥٥م ، ج١ .
-ابن سعيد المغربي ، رايات المبرزين وغايات المميزين ، تحقيق النعمان عبدالمتعال القاضي ، لجنة احياء التراث الإسلامي ، القاهرة ، ١٣٩٣هـ .
-ابن سهل (عيسي بن سهل بن عبد الله الاسدي) الاعلام بنوازل الاحكام المعروف بالاحكام الكبري ، نورة محمد عبد العزيز التويجري ، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
-ابن عبدالرووٴف (أحمد بن عبدالله ت النصف الأول من القرن السادس الهجري /الثاني عشر الميلادي) ، رسالة في اداب الحسبة والمحتسب ، تحقيق ليفي بروفنسال ، القاهرة ، ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م .
-ابن عذاري (أبو عبد الله محمد المراكشي) ت ٧١٢هـ -١٢١٢م ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب تحقيق ومراجعة ج. س . كولان –ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٩٨٣م ، ج٢ .
-ابن فارس (أبي الحسين احمد بن فارس بن زكريا) ت ٣٩٥ ، معجم مقاييس اللغة ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ١٩٩٩م ، ط١ ، ج٤ .
-ابن فرحون المالكي ت ٧٩٩هـ ، الديباج المذهب في معرفة علماء اعيان المذهب ، تحقيق محمد الاحمدي ، دار التراث ، القاهرة ، ج١ .
-ابن قدامة المقدسي ، المغني في فقه الأمام أحمد بن حنبل ، دار الفكر ، ببيروت ، ط١ ، ١٤٠٥هـ ، ج٨ .
-ابن كثير (الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ٧٠١-٧٧٤هـ) ، البداية والنهاية ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مركز البحوث والدراسات العربية والأسلامية ، دار هجر للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولي ١٤١٨هـ/١٩٩٨م ، ج١٢.
-ابن منظور(أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري)، لسان العرب ، طبعة جديدة محققة ، الطبعة الأولي ، دار صادر ، بيروت ، ، ج٩ .
-ابن هشام ت ٢١٣وقيل ٢١٨هـ ، السيرة النبوية ، تحقيق عمر عبدالسلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت (الطبعة الثالثة) ١٤١٠هـ-١٩٩٠م ، ج٢ .
-أبوعمر يوسف بن عبالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ت علي محمد البجاوي ، دار الجيل –بيروت ١٤٢١هـ/١٩٩٢م .
-أبي الحسن النباهي الأندلسي (ب ٧٩٣هـ) ، تاريخ قضاة الأندلس (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا) ، تحقيق مريم قاسم طويل ، دار الكتب العلمية ، بيروت -لبنان ، الطبعة الأولي ، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م .
-أبي عبدالله محمد بن أحمد بن الحاج التجيبي ت٥٢٩هـ ، نوازل ابن الحاج التجيبي ، تحقيق أحمد شعيب اليوسفي ، منشورات الجمعية المغربية للدراسات الأندلسية ، تطوان ، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م ، ج١ .
-البرزلي ، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتنين والحكام ، تحقيق محمد الحبيب الهيلة دار الغرب الإسلامي ، ط١ ، ٢٠٠٢م .
-الرازي (محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي) ، مختار الصحاح ، دائرة المعاجم في مكتبة لبنان ، ١٩٨٦م ، ج١ ، ص ١٩٢ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج٩ .
-المالقي(ابو المطرف عبد الرحمن بن قاسم الشعبي المالقي ت ٤٩٧هـ ، الأحكام ، تحقيق الصادق الحلوي ، دار الغرب الاسلامي ، ط١ ، ١٩٩٢ م .
-المالكي (ابو بكر عبد الله بن محمد المالكي) ، رياض النفوس في طبقات علما ءالقيروان وافريقية ، تحقيق بشير البكوش ومراجعة محمد العروسي ، دار الغرب الاسلامي ، ط٢ ، ١٩٩٤ م ، ج٢.
-المراكشي (عبدالواحد المراكشي ت ٦٤٧هـ) ، المعجب في تلخيص أخبار المغرب (من لدن فتح الأندلس إلي اخر عصر الموحدين) ، تحقيق محمد سعيد العريان ، اشرف علي الإصدار محمد توفيق عويضة (الكتاب الثالث) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، لجنة احياء التراث ، الجمهورية العربية المتحدة ، ١٩٦٣م .
-المقري (أحمد بن محمد المقري التلمساني) ت ١٠٤١هـ -١٦٣١م ، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، تحقيق احسان عباس دار صادر – بيروت ، ١٩٦٨م ، ج٢ .

-المقري (ابن عبدالله احمد بن محمد التلمساني)، زهرة الأخبار في تعريف انساب آل بيت النبي المختار ، المطبعة الجديدة ، فاس ، ط١ ، ١٣٤٩هـ .
-المقري (أحمد بن محمد المقري التلمساني) ت ١٠٤١هـ -١٦٣١م ، أزهار الرياض في أخبار عياض ، تحقيق مصطفي السقا –ابراهيم الإبياري –عبد الحفيظ شلبي ، مطبعة فضالة ، د.ت . ، ج٣ .
-الونشريسي "احمد بن يحيي الونشريسي" ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء افريقيا والأندلس والمغرب ، اخرجه جماعة من الفقهاء باشراف محمد حجي ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٨١م ، ج٣ .
-سحنون بن سعيد التنوخي ، المدونة الكبرى ، وزارة الشؤون الإسلامية والاوقاف ، السعودية المجلد السادس عشر ، د.ت .
-عبدالعزيز الثعالبي (١٨٧٦-١٩٤٤م) ، تاريخ شمال أفريقيا من الفتح الأسلامي إلي نهاية الدولة الأغلبية ، جمع وتحقيق احمد بن ميلاد –محمد ادريس ، مراجعه حمادي الساحلي ، دار الغرب الأسلامي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولي ١٩٨٧م –الطبعة الثانية ١٩٩٠م .
-محمد بن السيد علي بن السنوسي الخطابي الحسني الأدريسي (ت جغبوب ١٢٧٢هـ) ، الدرر السنية في أخبار السلالة الأدريسية ، مطبعة الشباب ، مصر ، ١٣٤٩هـ .
-مؤلف مجهول ، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة بينهم ، تحقيق ابراهيم الابياري ، دار الكتاب المصري – دار الكتاب اللبناني ، ط٢ ، ١٩٨٩م .

المراجع والدوريات العربية

-ابراهيم القادري بوتشيش ، إضاءات حول تراث الغرب الإسلامي وتاريخه الاقتصادي والاجتماعي ، دار الطليعة ، بيروت ، ٢٠٠٢م .
-ابراهيم القادري بوتشيش ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (المجتمع –الذهنيات –الأولياء) ، دار الطليعة للنشر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩٣م .
-إبراهيم القادري بوتشيش ، النوازل الفقهية وكتب المناقب والعقود العدلية مصادر هامة لدراسة تاريخ الفئات العامة بالغرب الإسلامي ، مجلة التاريخ العربي ، العدد ٢٢ ، ٢٠٠٢م .
-احسان عباس ، عصر الطوائف والمرابطين ، دار الثقافة ، بيروت ، ١٩٦٢م .
-أحمد الغزواني ، درنة في سطور، منشورات بلدية درنة ، ١٩٧٩ م .
-احمد زايد ، العنف في الحياة اليومية في المجتمع المصري ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠٠٢م .
-احمد فكري ، قرطبة في العصر الإسلامي (تاريخ وحضارة) ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٨٣م .
-احمد مختار العبادي ، الحياة الدينية والدنيوية في مملكة غرناطة الأسلامية ، مجلة المؤرخ العربي ، ١٩٧٨م ، العدد ٦ .
-أحمد مختار العبادي ، دراسات في تاريخ المغرب والأندلس ، دار النهضة العربية ، د.ت . -حمدي عبد المنعم محمد حسين ، تاريخ وحضارة المغرب والأندلس ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ٢٠١٢ .
-أدلة تحريم العنف ضد المرأة في القرآن الكريم ، المجلس القومي للمرأة ، مصر .
-أرنولد تونيبي ، تاريخ البشرية ، ترجمة نقولا زيادة ، الاهلية للنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٨٨م ، ج١ .
-إسحاق عظيموف ، البدايات (قصة نشوء الانسان -الحياة ، الأرض -الكون) ، ترجمة ظريف عبدالله ، المجلس الاعلي للثقافة ، القاهرة ، ٢٠٠١م .
-السيد عبد العزيز سالم ، قرطبة حاضرة الخلافة في الأندلس ، مؤسسة شباب الجامعة ، الأسكندرية ، ١٩٩٧م .
-حسن أحمد محمود ، قيام دولة المرابطين ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٥٦ .
-حسين مؤنس ، فجر الأندلس (دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلي قيام الدولة الأموية ٧١١-٧٥٦م) ، دار الرشاد ، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨ م ، ط٣ .
-حمدي عبدالمنعم حسين ، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عهد المرابطين ، دار المعرفة ، الاسكندرية ، ١٩٩٧م .
-حمدي عبدالمنعم حسين ، ثورات البربر في الأندلس عصر الإمارة الأموية ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٩٣م .
-حمدي عبدالمنعم حسين ، مدينة سلا في العصر الإسلامي (دراسة في التاريخ السياسي والحضاري) ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٩٣م .
-حميد تيتاو ، نوازل ابن الحاج التجيبي ، جامعة سيدي محمد بن عبدالله –فاس ، ٢٠١٩ .

-خالد محمود حسين ، الخلافات الزوجية بالمغرب الأدني خلال العصرين الفاطمي والزيري (٢٩٦-٥٥٥هـ/٩٠٩-١١٦٠م) ، حوليات اسلامية ، ٢٠١٤م .
-خالد محمود حسين ، جريمة اغتصاب النساء في بلاد المغرب (١٢٢-٤٤٣هـ /٧٤٠-١٠٥٢م) ، كلية الاداب ، جامعة عين شمس ، المعهد الفرنسي ، القاهرة ، العدد ٤٩ ، ٢٠١٥م .
-رجب محمد عبد الحليم ، العلاقات بين الأندلس الإسلامية واسبانيا النصرانية ، دار الكتب الاسلامية ، ودار الكتاب المصري (القاهرة) ، دار الكتاب اللبناني (بيروت) ، د.ت .
-رقية بن خيرة ، الجسد الأنثوي والمجتمع الأندلسي (ق٥-٦هـ/١١-١٢م) ، قراءة في صورهه وتمثلاته ، عصور الجديدة ، مختبر البحث التاريخي ، جامعة وهران ، الجزائر ، العدد ١٩-٢٠ ، ٢٠١٥ .
-رولا محمود الحيت ، المفردات القرآنية في موضوع الأسرة (دلالتها الفقهية وامتدادها الاجتماعي) ، بحث من ضمن كتاب الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة ، تحرير رائد جميل عكاشة – منذر عرفات زيتون ، دار الفتح للدراسات والنشر ، د.ت .
-سعد بن عبدالله البشري ، جماعات الفرسان الدينية الأسبانية وحروبها مع المسلمين في الأندلس ، مجلة جامعة أم القري ، ١٤١٣هـ/١٩٩٢-١٩٩٣م ، السنة الخامسة ، العدد ، السابع .
-سناء الشعيري ، المرأةفي الأندلس ، مركز دراسات الاندلس وحوار الحضارات ، الرباط ط١ ٢٠٠٩م .
-شاكر مصطفي ، الأندلس في التاريخ ، منشورات وزارة الثقافة السورية ، دمشق ، ١٩٩٠م .
-شوقي ضيف ، الحضارة الأندلسية ودورها في تكوين الحضارة الأسبانية ، مجلة معهد الدراسات الاسلامية ، مدريد ، مجلد ٢٣ ، ١٩٨٥، ١٩٨٦ م .
-طارق السيد كمال ، الانحراف الاجتماعي (الأسباب والمعالجة) ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، ٢٠٠٨م .
-عاطف مفتاح احمد عبدالجواد ، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في إطار خدمة الفرد السلوكية ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ، جامعة حلوان ، يناير ٢٠٢٠ م ، العدد ٤٩ ، المجلد ٣ .
-عبدالحق بناني ، بحث التأثيرات الاجتماعية المتبادلة بين المغرب وغرناطة (١٣-١٥م) ضمن سلسلة اعمال الندوة المعنونة "جوانب من التاريخ الاجتماعي الوسيط " للبلدان المتوسطية خلال العصر ، كلية الآداب والعلوم الانسانية ، جامعة مولاي اسماعيل ، مكناس ، ١٩٩١م .
-عبدالعزيز بن عبدالله ، مظاهر الحضارة المغربية ، دار السلمي للطباعة والنشر ، الدار البيضاء ، ١٩٥٧م – الطبعة الأولي ، ج١ .
-عبدالله بن عبدالعزيز ، تاريخ الحضارة المغربية ، دار سلمي ، الدار البيضاء ، ١٩٦٢ م ، ج٢ .
-عثمان السعدي ، الغجر والنور في حلهم وترحالهم ، مركز جهاد الليبين ، د.ت ؛ مصطفي واعراب ، الغجر من الشرق للغرب ، دراسات في اثنربولوجيا قبائل غجر ، منشورات جامعة الفاتح ، طرابلس ، د. ت .
-عصام كاطع داود الشويلي ، دور المرأةالغرناطية في الحياة الثقافية ٦٣٥-٨٩٧هـ/١٢٣٢-١٤٩٢م ، مجلة دراسات تاريخية ، العراق ، ٢٠١٦ .
-علي المنتصر الكتاني ، انبعاث الاسلام في الاندلس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧٠م .
-علي حسني الخربوطلي ، الحضارة العربية الإسلامية ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط٢ ١٤١٥هـ/١٩٩٤م .
-عمر ابراهيم توفيق ، صورة المجتمع الأندلسي في القرن الخامس الهجري (سياسيا واجتماعيا وثقافيا) ، دار غيداء ، الاردن ، ٢٠١١ .
-ليفي بروفنسال ، الحضارة العربية في اسبانيا ، ترجمة الطاهر احمد مكي ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .
-محمد بشير حسن راضي ، الزيتون في الأندلس وأهميته الطبية ، مجلة الباحث ، بغداد ، ٢٠١١م ، ج٢ .
-محمد بشير حسن راضي العامري ، مظاهر الابداع الحضاري في التاريخ الأندلسي ، دار غيداء للنشر والتوزيع ، عمان ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م .
-محمد بنشريفة ، المرأة في كتب التراجم الأندلسية ، مجلة المناهل ، ١٩٩٤، العدد ٤٤ .
-محمد بيومي مهران ، دراسات في تاريخ العرب القديم ، المطابع الاهلية للاوفست ، الرياض ، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ، ١٩٧٧م .

-محمد حناوي ، الأدوات الفلاحية الأندلسية من خلال المصادر (كتب الفلاحة نموذجاً) ، دار الاجتهاد ، ١٤١٧هـ ، العدد ٣٤ ، ٣٥.
-محمد رزوق ، دراسات في تاريخ المغرب ، دار الشرق ، الدار البيضاء –المغرب ، ١٩٩٠م .
-محمد سعيد الدغلي ، الحياة الاجتماعية في الأندلس وأثرها في الأدب العربي وفي الأدب الأندلسي ، منشورات دار اسامة ، الطبعة الأولي ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
-مسعود كربوع ، كتب النوازل بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي (المعيار المغرب للونشريسي أنموذجا) ، جامعة باتنة ، الجزائر ، ٢٠١٤ م ، العدد ٩ .
-مصطفي الصمدي ، فقه النوازل عند المالكية (تاريخا ومنهجا) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ٢٠٠٧م .
-مليكة حميدي ، المرأة المغربية في عهد المرابطين ، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع ، الجزائر ، ٢٠١١ .
-ميلودة كينة –البشير غانية ، العنف ضد المرأة في المغرب الإسلامي (١-٥هـ) ، مجلة قبس للدراسات الانسانية والاجتماعية ، ديسمبر ٢٠٢٠م ، المجلد ٤ .
-نهلة شهاب احمد ، الأهمية السياسية والعسكرية لمضيق جبل طارق في تاريخ المغرب والأندلس (من الفتح حتي سقوط الخلافة ٩٢-٤٢٢هـ/٧١٠-١٠٣٠م ، مجلة الأحمدية ، ١٤٢٣هـ ، العدد ١١ .
-هشام البقالي ، قراءة في كتاب :نوازل ابن الحاج التجيبي (ت٥٢٩) ، ضمن أبحاث (الكتاب العربي المخطوط) ، تنسيق عبدالعزيز الساوري ، دار الحديث الكتانية ، طنجة ، الجزء الثالث .
-ياسر منير ، مكانة المرأة بين اليهودية والإسلام ، مجلة طريق الاسلام ، اسفار تكوين ٣ – ١- ١٦ .
-يوسف برحو ، الأسرة والزواج في بلاد المغرب في العصر الوسيط ، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية ، جامعة ابن تيارت ، المجلد الثاني ، ٢٠١٩ م ، العدد الأول .

الرسائل العلمية

-عيسي بن الذيب ، المغرب والأندلس في عصر المرابطين (دراسة اجتماعية واقتصادية) ، رسالة دكتوراة اشراف احمد شريفي ، الجزائر ، ٢٠٠٨-٢٠٠٩م .
-مليكة حميدي ، المرأة المغربية في عصر المرابطين ، مخطوط ماجستير ، الجزائر ، ٢٠٠٢م .

المراجع الأجنبية

-ARMAND COLIN, Histoire des Espagnols ,1 VI-XVII siècle ,Bartolome . pp 53-54، VI-XVII siècle ،BennassarSaint –Michel , PARIS .
-Pedal:-La chanson de Roland y le neotradicionalismo Madrid، 1959،p204
.- Hakim ، Arabic-Islamic cities ،building and planning p rinciples ،Edition 2 ،illustree،1986 ،p76 .
-Rossi، op. cit 5. J. S Nickerson. A short history of North Africa، New York ، 1968 P. 21